



مركز حرمون  
للدراستات المعاصرة  
HARMOON  
Arařtırmalar Merkezi  
For Contemporary Studies

# المواطنة والمواطنة المتساوية في سورية الواقع والعقبات والمستقبل



أبحاث اجتماعية

الكاتب: بدر الدين عرودكي



## مركز حرمون للدراسات المعاصرة:

هو مؤسّسة بحثية مستقلة، لا تستهدف الربح، تُعنى بإنتاج الدراسات والبحوث السياسية والاجتماعية والفكرية المتعلقة بالشأن السوري خاصة، والصراع الدائر في سورية وسيناريوهات تطوره، وتهتم بتعزيز أداء المجتمع المدني، ونشر الوعي الديمقراطي. كما تهتم أيضاً بالقضايا العربية، والصراعات المتعلقة بها، وبالعلاقات العربية الإقليمية والدولية.

يُنفذ المركز مشاريع ونشاطات، ويُطلق مبادرات من أجل بناء مستقبل سورية، على أسس وقيم الديمقراطية والحرية والمساواة وحقوق الإنسان وقيم المواطنة المتساوية، ويسعى لأن يكون ميداناً للحوار البناء، وساحة لتلاقى الأفكار.

## قسم الدراسات:

يُقَدِّم هذا القسم الدراسات العلمية والموضوعية التي تناقش القضايا السورية الأساسية، وتعالج المشكلات الرئيسية، وتقترح الحلول والبدائل المناسبة، وهو مسؤول عن إنتاج المواد البحثية العلمية الاجتماعية والاقتصادية والقانونية والثقافية والتربوية، التي تستند إلى جهدٍ بحثيٍّ أصيلٍ وحرصٍ يتوافق مع أصول العمل البحثي العلمي.

يحرص قسم الدراسات على تقديم قراءات للواقع الراهن، ويضع على جدول أعماله إنتاج دراسات من الفئات البحثية كافة، بهدف إعادة بناء المنظومة الفكرية والسياسية والقانونية والثقافية والتربوية في سورية المستقبل، ويستكشف التأثيرات المتبادلة بين السياسة والاقتصاد والقانون والمجتمع والفكر، ويبحث في تأثيرات الحرب السورية وسبل تجاوزها في المستقبل في نظام ديمقراطي تعددي تداولي.



# المواطنة والمواطنة المتساوية في سورية الواقع والعقبات والمستقبل

د. بدر الدين عرودي



## المحتويات

4.....	الملخص التنفيذي.....
6.....	توطئة.....
8.....	المواطنة والمواطنة المتساوية.....
11.....	واقع المواطنة في سورية، مفهومًا وتطبيقًا 1946-2021.....
11.....	أ- على الصعيد الدستوري.....
14.....	ب- في برامج الأحزاب السياسية الرئيسة ومواقفها.....
20.....	ج- لدى الأحزاب والهيئات بين 2011 و2021.....
22.....	د- لدى أحزاب الإسلام السياسي وتياراته.....
26.....	هـ- المؤسسات الثقافية وكتابات المثقفين.....
26.....	* المؤسسات الثقافية ومفهوم المواطنة.....
28.....	* المثقفون السوريون ومفهوم المواطنة.....
30.....	و- في ميدان التربية والتعليم.....
34.....	المواطنة والمواطنة المتساوية في سورية الجديدة.....
35.....	أ- المواطنة والمواطنة المتساوية.....
36.....	ب- معوقات اعتماد المواطنة المتساوية.....
37.....	ج- العقبات الرئيسة أمام اعتماد المواطنة المتساوية.....
38.....	د- إمكانات تحقيق المواطنة المتساوية في سورية المستقبل.....

إهداء

## إلى حسان عباس

قبل رحيلك بأشهر ثلاثة، كنا اتفقنا على أن نتعاون في كتابة هذا البحث معاً. والحق أنني كنت أرى أنني في الحقيقة سأعمل تحت إشرافك: فأنت من بادر إلى تأسيس الرابطة السورية للمواطنة، وأنت من جعل منها مدرسة يلتقي فيها كل من شاء من شباب سورية الطامحين إلى العيش بكرامة في دولة مدنية ديمقراطية ثاروا من أجل الوصول إليها، وأنت من عمل على دعم كلمة (المواطنة) العربية بكل ما يغنيها مفهومًا على صعيدي النظر والعمل معاً. يشهد على ذلك (دليل المواطنة) الصادر في 2016، فضلاً عن إسهامات لا تحصى في كل مجال من مجالات نشاط المثقف العضوي الذي كنت تجسيدا له بامتياز.

وددت لو أنك دقت هذا البحث، وصححت ما يمكن أن يكون فيه من اعوجاج.. ولذلك أراني أقدمه لك على حذر واستحياء شديدين.



## الملخص التنفيذي

تستهدف هذه الدراسة توصيف واقع المواطنة والمواطنة المتساوية في سورية قبل عام 2011، والمكانة التي احتلها مفهومها وشروطها وقيمتها ابتداءً من منتصف تسعينيات القرن الماضي تدريجياً، ثم على نحو واسع مع انطلاق الثورة السورية. ولذلك كان المدخل إليها يستهدف استعراضاً سريعاً لدخول مفهوم المواطنة الحديث عملياً في الثقافة السياسية العربية، والتعريف بهذا المفهوم شروطاً ومقومات وقيماً مع تقديم الدراسة بقسمها لتحقيق هدفها.

يتناول القسم الأول واقع المواطنة في سورية، مفهومًا وتطبيقًا، بين عامي 1946 و2021، بادئًا باستعراض مفهوم المواطنة في مختلف الدساتير التي توالى على سورية بين 1930 (الذي استمر العمل به حتى عام 1950) و عام 2012، مع بيان تبني حقوق المواطنة الأساسية وتطبيقها في دستور 1950 والنص عليها دستورياً وعدم تطبيقها عملياً في الدساتير المتوالية، ولا سيما بين عامي 1958 و2012، وخصوصاً ما بعد عام 1963، في مجال إصدار القوانين الضرورية لتفعيل مواد الدستور.

تنتقل الدراسة بعد ذلك إلى بحث الكيفية التي اعتمدت بها برامج الأحزاب الرئيسة المواطنة وحقوقها ومواقفها، وكذلك غياب هذه الحقوق كلياً لدى بعضها، سواء الأحزاب التي أسست قبل الاستقلال واستمرت بعده أم تلك التي أسست في إثره. وقد أشار هذا الفصل من الدراسة إلى المقاربة الجادة للمواطنة وحقوقها من قبل الأحزاب التي كان ممثلوها يمثلون الأثرية الساحقة في الجمعية التأسيسية التي وضعت دستور 1950. وكيف أن هذه الجديدة أخذت في التلاشي مع حكم الحزب الواحد وهيمنته الفعلية على أحزاب قبلت أن تدرج ضمن ما سُمي بالجمهوية الوطنية التقدمية، وأن تنضوي تحت قيادة حزب واحد نص الدستور على أنه يقود الدولة والمجتمع مكرساً حكم الاستبداد في شخص الرئيس الذي يرأس الجمهورية والحزب والجيش في آن واحد.

ولاستكمال الفصل السابق الخاص بالأحزاب، انتقلت الدراسة إلى استعراض برامج عدد من التنظيمات والأحزاب الوطنية الأخرى التي توالى تأسيسها بعد انطلاق الثورة عام 2011 حتى عام 2020 ومواقفها من المواطنة وحقوقها، ولا سيما أن هذا الاهتمام بحقوق المواطنة وقيمتها راح بين تجاهل كامل لها واعتراف بها صنواً للديمقراطية وانطلاقاً من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

كان لا بدّ من دراسة واقع مفهوم المواطنة لدى تنظيمات الإسلام السياسي وتياراته، ورؤيتها لمفهوم المواطنة كي يكتمل الفصل الخاص بالأحزاب والهيئات السياسية. وقد جرى في هذا القسم عرض لمفهوم المواطنة ومحاولة تأصيله إسلامياً كما ورد في وثائق جماعة الإخوان المسلمين السورية الثلاث التي صدرت في أعوام 2001 و2004 و2012، وكذلك عرض محاولة التأصيل التي قام بها المفكر الإسلامي يوسف القرضاوي في كتابه عن الوطن والمواطنة، مع الإشارة إلى أن هذه المحاولة خلت من حقوق المواطن الأخرى بما تعنيه من الحريات الفردية والحريات العامة التي يمكن أن تصطدم مع ما يراه الإسلاميون حقوق الله وحرماته، فضلاً عن الموقف من المرأة ومساواتها في الحقوق والواجبات مع الرجل مساواة كاملة.

أما الفصل الخاص بالثقافة ومؤسستها فقد تناول في جزئه الأول منجزات المؤسسات الثقافية التي أسست بعد انفجار الثورة السورية التي اهتمت بالمواطنة مثل رابطة المواطنة التي أسسها حسان عباس، أو موقع الجمهورية الذي أسسه ياسين الحاج صالح وياسين سويحة، أو مركز حرمون للدراسات المعاصرة الذي نشر ما لا يقل عن أربعمئة مادة تناولت المواطنة بين دراسة أو مقالة أو ندوة. وتناول في جزئه الثاني مفهوم المواطنة كما قاربه المثقفون السوريون على اختلاف رؤاهم ومواقفهم السياسية أو الأيديولوجية، موضحًا الاتجاهات الثلاثة التي ميزت هذه الكتابات: تأصيل مفهوم المواطنة في الشريعة الإسلامية، أو التوفيق بين مفهوم المواطنة الحديث ومفهومها في الشريعة الإسلامية، أو اعتماد المفهوم الحديث للمواطنة انطلاقًا من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

أما الفصل الأخير فقد عرض الكيفية التي عولجت بها مسألة المواطنة في كتب التعليم المدرسية من خلال دراستين، إحداهما كتبت داخل سورية في 2011 والثانية كتبت خارج سورية في 2018، وكيف أن هاتين الدراستين الميدانيتين على اختلاف منطلقاتهما بالنسبة إلى قيم المواطنة، كانتا في نتائجهما مع ذلك تقولان الكارثة التي عاشها السوريون خلال أربعين عامًا حين حرموا على امتدادها من أدنى معاني المواطنة وحقوقها.

كرس القسم الثاني لدراسة المعوقات التي تقف حجر عثرة أمام تحقيق المواطنة المتساوية وقيمها وكذلك العقبات التي لا بد من التغلب عليها لاعتماد مفهوم المواطنة الحديث بعيدًا من محاولات التأصيل أو التلفيق اعتمادًا على نصوص تعود إلى قرون الإسلام الأولى. وقد تناول هذا القسم كيف أن مسألة المواطنة مفهومًا وقيمًا تؤلف مسألة إشكالية لأنها لم تحظ -بعد تغييرها الفعلي مفهومًا وحقوقًا في حياة السوريين طوال أكثر من خمسين عامًا- بقدرٍ مقبول من إجماع من وقفوا مع الثورة السورية وتبنوا علمها وأهدافها العامة، ثم اختلفوا على التفاصيل، ولا سيما على كل ما يتعلق بمفهوم الديمقراطية بما تعنيه من استقلال السلطات الثلاث، والتعددية، وحقوق المواطنة والمواطنة المتساوية من أجل سورية الجديدة التي يفترض أنهم يناضلون من أجل تحقيقها. وهو ما يشكل اليوم إحدى العقبات الأساس ليس أمام اعتماد مفهوم المواطنة فحسب، بل كذلك مفهوم الديمقراطية وما يعنيه كل منهما بالنسبة إلى حقوق السوريين في الحرية والكرامة اللتين ثاروا من أجلهما. ولهذا كان لا بد من تحديد مفهوم المواطنة المتساوية ثم استعراض معوقات اعتمادها والعقبات السبع التي تقف في وجه تحقيقها دستوريًا وقانونيًا وسياسيًا واقتصاديًا.

وفي الجزء الأخير من هذا الفصل، وفي ضوء المعوقات والعقبات، جرى تناول إمكانات تحقيق المواطنة المتساوية في سورية المستقبل والمهمات التي يقع على كاهل القوى السياسية ومراكز الدراسات والمواقع الإعلامية عبء العمل من أجل التمهيد لمواجهتها بمختلف الوسائل التربوية والتثقيفية والتوعوية، فضلًا عن العمل حثيثًا من أجل توحيد كلمة أغلبية القوى الوطنية السياسية المعارضة كي تستعيد للسوريين دورهم في تقرير مصيرهم الذي حرموا من أدائه حتى اليوم.

## توطئة

عاش السوريون أكثر من نصف قرن في ظل نظام استبدادي هيمن بالتدريج على حياتهم، فرديًا وجماعيًا، لم يعرفوا خلال سنواته ما بات من بعدُ عمليًا هاجسهم اليومي، منذ ثورتهم في آذار/ مارس 2011 وندائهم مطالبين بالحرية والكرامة: أن يستعيدوا حقوقهم بوصفهم مواطنين. ذلك أنهم لم يعرفوا حقًا معنى أن يكون كلُّ فرد منهم مواطنًا يتمتع بالحقوق التي يتمتع بها أيُّ فردٍ في دولة مدنية، ديمقراطية، إلا خلال فترات من سنوات بدت وكأنها فترات التنفس في السجون السورية، وكانت تودي بهم كل سنتين أو ثلاثة خلال نيّفٍ وعقدين نحو سلطة عسكرية مطلقة، وصولًا إلى العام الفاصل، عام ما أطلق عليه صاحب الانقلاب الأخير: (الحركة التصحيحية) في 16 تشرين الثاني/ نوفمبر 1970، حين بدأ السوريون يعيشون قبل أن ينتموا في سجن كبير لن تتاح لهم فيه حتى فترات التنفس التي سبق لهم أن عرفوها خلال السنوات العشرين السابقة على هذه الحركة التي ظن بعضهم أن إنجازها كان استجابة إلهية لأمنيّتهم جميعًا<sup>(1)</sup>. (حركة تصحيحية): في الواقع، لكل وضع سبق أن عاشه السوريون منذ وضع اتفاقية سايكس بيكو موضع التنفيذ، تقطع -على صعيد الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية- بصورة كلية لا مع ما عرفه السوريون فحسب، بل مع كل ما عرفه العالم العربي أيًا كانت النظم التي حكمت بلدانه، بل مع أعتى الأنظمة الاستبدادية التي عرفها العالم، نازية أو فاشية أو ماركسية شمولية.

لم يكن غريبًا، والحالة هذه، أن يجهل السوريون في أغليبتهم العظمى طوال هذه السنوات معنى المواطنة، بما تنطوي عليه من دلالات الحرية والشراكة والانتماء إلى الوطن الذي يحملون جنسيته، أيًا كانت أصولهم القومية أو أديانهم أو مذاهبهم أو طوائفهم. لا بل إن الصراعات السياسية التي عرفتها سورية قبل انقلاب البعث عام 1963 بين التيارات السياسية الثلاثة، القومية والدينية والماركسية، حالت دون الاهتمام بمفاهيم الديمقراطية والمواطنة وحقوق الإنسان والمساواة لصالح مفهومات أخرى، كالاشتراكية والعدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص استخدمت أغلب الأحيان كشعارات لم تجد سبل إنجاز وعودها على أرض الواقع إلا مشوّهة، ولقاء ثمن باهظ تجسّد في القمع وغياب الحريات في مختلف الميادين وفي مقدمتها حرية الرأي والصحافة.

يتطلع هذا البحث، والحالة هذه، بعد تقديم مفهوم المواطنة والمواطنة المتساوية في تطبيقاته المختلفة في الدول الديمقراطية الحديثة من ناحية، وخلاصة وافية عن الطريقة التي استخدمت فيها كلمات الوطن والمواطن والمواطنة، إلى أن يستعيد الأسباب الرئيسة التي حالت -حتى انتقال الحكم بالوراثة عام 2000- دون انتشار مفهوم المواطنة في سورية سواء لدى الفاعلين السياسيين، أحزابًا وأفرادًا، أم لدى أغلبية المثقفين والمفكرين الذين كانوا يصنفون عمومًا إما في عداد القوميين أو اليساريين، وكيف استفادت الأنظمة المتوالية منذ الاستقلال، وخصوصًا منذ الانقلاب العسكري باسم حزب البعث العربي الاشتراكي في آذار/ مارس 1963، وحتى السنوات العشر الأولى، من غياب هذا المفهوم بمختلف معانيه القانونية والعملية من

(1) «طلبنا من الله المدد فأرسل لنا حافظ الأسد»، جملة امتلأت بها شوارع دمشق في إثر انقلاب حافظ الأسد على رفاقه وهيمنته على السلطة في سورية.



المفردات السياسية الرسمية ومن ممارساتها اليومية في آن واحد.

سيتيح عرض الأسباب إمكان الانطلاق إلى محاولة فهم واقع تفكير مختلف التيارات السياسية والدينية وممارساتها عبر برامج الأحزاب الرئيسية وتوجهاتها وممارساتها التي عرفتها سورية منذ استقلالها حتى انطلاق الثورة السورية عام 2011، سواء في ما يتعلق بمفهوم المواطنة أم بكل ما يتصل به من مفهومات رئيسية، كالديمقراطية والحرية والمشاركة والمساواة بين المرأة والرجل، وكذلك مدى الاهتمام وطبيعته الذي كانت توليه هذه التيارات على اختلافها للتقاليد الاجتماعية والثقافية الراسخة في المجتمع السوري التي لا بد من أخذها بعين الاعتبار في كل مقارنة سياسية، أيًا كانت طبيعتها وتوجهها. ذلك كله مع توصيف ممارسة النظام الأسد في تجاه مفهوم المواطنة وكل ما يرتبط به من مفهومات أخرى ارتباطاً عضوياً أو يؤلف شرطاً من شروط ممارسته على مختلف الصعد.

سيسمح الانتقال بعد ذلك إلى مقاربات السوريين من خلال قواهم السياسية على اختلافها وكذلك إصدارات مراكزهم البحثية أو تياراتهم الفكرية حول المواطنة والمواطنة المتساوية التي ازدهر البحث فيها والنقاش حولها على نحو واسع خلال السنوات العشرين الماضية، في محاولة للتركيز على المبادرة الطليعية حول موضوع المواطنة التي اختصها مؤسس بيت المواطنة، حسان عباس، بجهد خاص في مجال الكتابة والتوعية والنشر، ومن ثمّ على أهم نقاط توافقهم أو اختلافهم في تحديد معانيها ودلالاتها وتطبيقاتها، ولا سيما في مجال المساواة بين المرأة والرجل على مختلف الصعد القانونية والأحوال الشخصية، يمكن بنتيجتها وضع عناصر رؤية للوصول إلى اعتماد مفهوم المواطنة المتساوية تدريجياً على صعيد الدستور والقوانين الناظمة له في الممارسة اليومية على صعيد الحقوق والواجبات في علاقة المواطنين بالدولة في حياتهم الاجتماعية واليومية.

مدخل

## المواطنة والمواطنة المتساوية

### المفهوم والتطبيق

بقدر ما يبدو مفهوم المواطنة راسخًا ومألوفًا، بوصفه مبدأ أساسًا في الفكر السياسي الغربي منذ أئتنا وروما، وبصورة أشدّ وضوحًا منذ الثورة الفرنسية وإعلان حقوق الإنسان والمواطن عام 1789، وصولًا إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر بعد قرن وستة عقود عن منظمة الأمم المتحدة عام 1948، أي منذ اقتصاره على فئة محددة من الناس في المدينة وحتى شموله جميع من ينتمون إلى بلد ما ويعيشون في ظل دولته المدنية والديمقراطية من دون أي استثناء بينهم بسبب الأصل أو الجنس أو الدين؛ كان يبدو في الفكر السياسي العربي عمومًا وفي سورية خصوصًا شبه غائب طوال عقود عدة خلال القرن الماضي، ثم صار خلال السنوات الثلاثين الأخيرة حاضرًا حضورًا إشكاليًا، بدا في سورية، في إثر انتفاضة الشعب السوري في آذار/مارس 2011، موضع خلاف وتنازع لدى مختلف التيارات والقوى السياسية بدءًا من سوء الفهم لدى بعضها، أو رفض بعضها الآخر المفهوم في معانيه الحديثة، وانتهاء بقبول مشروط يؤدي به، بهذه الصفة، إما إلى تفرغه من معانيه التي يعيشها المواطن الغربي أو إلى استخدام اسمي أو شكلي محض من نظام استبدادي كما تجلّى في الدساتير المتوالية بفعل الانقلابات العسكرية التي توالى على سورية، من دون أدنى تطبيق لها في واقع الحياة اليومية لمواطنين كانوا يعاملون في ظلها كرعايا.

في هذه الدراسة التي تستهدف توصيف واقع مفهوم المواطنة والمواطنة المتساوية في سورية وإشكالاته على الصعيدين النظري والتطبيقي، من ناحية، وتحديد طبيعة العقبات والمعوقات التي تقف حجر عثرة أمام اعتماد هذا المفهوم وتطبيقه من ناحية ثانية، كي تستشرف في فصل أخير مستقبلًا مأمولًا في سورية الجديدة يعتمد المواطنة المتساوية في دولة حديثة وديمقراطية، لن يكون فاتحتها عرض مختلف صيغ مفهوم المواطنة التي توالى خلال ستة عشر عقدٍ من السنين، أو مناقشتها التي تشير إلى مراحل تطوره نظرًا وتطبيقًا باتجاه الوصول إلى الاعتماد الأممي للإعلان العالمي لحقوق الإنسان في العاشر من كانون الأول/ديسمبر 1948، «بوصفه المثل الأعلى المشترك الذي ينبغي أن تبلغه كافة الشعوب وكافة الأمم»<sup>(2)</sup>، بل اعتماد تعريفٍ يتضمن في ثناياه معاني مفهوم المواطنة والمواطنة المتساوية ودلالاتها، ويوضحها كما استقر منذ منتصف القرن العشرين في الدول الديمقراطية شرقًا وغربًا، تمثيلًا وتطبيقًا لنص هذا الإعلان العالمي وروحه.

كان خالد محمد خالد من أوائل من استخدموا كلمة (المواطنة) في دلالتها الحديثة، بوصفها مفهومًا، في عنوان كتابه ومضمونه (مواطنون لا رعايا) الذي صدرت طبعته الأولى عام 1951، أي في العهد الملكي، ومن بعده فبهي هويدي، في عنوان كتابه ومضمونه (مواطنون لا ذميّون) الذي صدرت طبعته الثانية عام 1990، خلافًا لما كتبه هيثم مناع في كتابه (المواطنة في التاريخ العربي الإسلامي) حول صلاحية كلمة المواطنة بالعربية لقول مفهومها الحديث أو سواه ممن رأوا الرأي ذاته. ذلك يعني أن كلمة المواطنة باللغة العربية يمكن أن

(2) مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، صحيفة الوقائع رقم 2 (Rev.I)، الشرعة الدولية لحقوق الإنسان.

تقدم مقابلاً أشد غنى من الكلمة الفرنسية أو الإنكليزية (Citoyen, Citizen) بما أنها تنطوي بفعل وزنها (واطنٌ، مواطنة: فاعلٌ، مفاعلة) على أحد أهم العناصر المقومة للمفهوم الذي يحمل اسمها: المشاركة<sup>(3)</sup>. بعبارة أخرى: لا حاجة في الواقع إلى أي تغيير أو تعديل يتناول تسميتها العربية، بل ثمة حاجة ماسة -نظراً إلى أن المواطنة صيرورة دائمة- إلى تحديد شروط وجودها ومقوماتها بوصفها مفهوماً، وتوضيح دلالاتها العملية وبيئتها السياسية والاجتماعية التي باتت أقرب إلى الرسوخ على صعيد التطبيق العملي في مختلف الدول الوطنية/ القومية الديمقراطية في الغرب. ذلك أن هذه الشروط والمقومات والدلالات العملية ما تزال غائبة بصورة شبه كلية في الفضاء السياسي العربي، وبصورة أشد قوة في الفضاء السياسي السوري منذ أكثر من خمسين عاماً. ولم يبدأ الحديث عنها والعمل النظري الجاد على مفهومها في سورية إلا خلال السنوات العشرين الأخيرة، وبصورة أكثر كثافة بعد انتفاضة السوريين في آذار/ مارس 2011 معلنين رفض الاستبداد والاستعباد، مطالبين بالحرية والكرامة. وكان أهم إنجاز مادي وعملي خلال هذه السنوات الأخيرة قد تجسّد في (الرابطة السورية للمواطنة) ودار النشر الملحقة بها (بيت المواطن) التي يمكن مراجعة منجزاتها على موقعها الرسمي، وكان أشدها أهمية، في ضوء ما أسست كي تعمل من أجله، كتاب (دليل المواطنة)<sup>(4)</sup>.

من الممكن القول إن هذا الكتاب الذي يجمع بين دقتيه عرضاً دقيقاً لمفهوم المواطنة في التاريخ ومختلف التعريفات التي وضعت له والعلاقات التي تؤلف مقوماته الأساس، يقدم لنا صيغة معاصرة يمكن لهذه الدراسة تبنيها بداية، بما أنها الصيغة التي اعتمدت عناصرها -على صعيد التطبيق الدستوري والقانوني- في مختلف ديمقراطيات عالمنا المعاصر لمفهوم المواطنة وتعريفها بوصفها الوضع الذي «يُميّز العلاقات القائمة بين المواطن من جهة، والدولة (أو المؤسسات)، والمجتمع (أو المواطنين الآخرين)، والفضاء (أو مجال العيش المشترك) من جهة أخرى. وهو وضع يقوم على مبادئ راسخة هي: المسؤولية والحرية والتشاركية والمساواة، ويفترض عدداً من القيم المواطنة، أهمها: الكياسة (الأداب العامة)، والتضامن، والوعي المدني والإنسانية»<sup>(5)</sup>.

يعكس هذا التعريف الأقرب إلى أن يكون جامعاً لمفهوم المواطنة مدى التقدم الهائل الذي حققته الأمم في تطوير فهمها لحقوق الإنسان التي تتجسد جوهرياً في الحرية والكرامة والمساواة، مثلما يعكس في الوقت نفسه أحد أهم أركان الدولة الديمقراطية الحديثة الثابت في دستورها والموضوع بفعل قوانينها موضع

(3) يتحدث مضر رياض الدبس في كتابه (مفهوم المواطنة أو صورة السيتيزنية في المستقر الإيماني) عن أن كلمة المواطنة كانت ترجمة عن اللغات الأوروبية و«ليس لها وجود بوصفها ابتكاراً فكرياً عربياً سبّ لغوياً». لكن كلمة المواطنة ليست محض ترجمة، بل تقول المعنى الأول والأساس لهذه الكلمة باللغات الأوروبية بل لعلها تحمل دلالة أكثر غنى من الكلمة الإنكليزية أو الفرنسية أو اللاتينية: ليست كلمة المواطنة هي التي «تحيل. كما يقول. إلى مكان الولادة والنشأة الأولى»، بل كلمة الوطن؛ أما المواطنة وهي على وزن مفاعلة، فهي تتجاوز دلالة كلمة الوطن إلى فعل آخر ينطوي على التبادل والشراكة. ولنا أن نغذي هذا المفهوم بالدلالات التي تنسجم مع الأصل اللغوي وتتكيف مع التوظيف المراد منها في فكرنا المعاصر، والأهم في هذا المجال يتجلى في وعينا ووصولنا إلى تطبيق المعاني المراد تحميلها لهذا المفهوم الذي يمكن لكلمة المواطنة أن تحمله وتقول به بلا أية رطانة أو لزوم ما لا يلزم. مثال ذلك كلمة (الثقافة) التي اعتمدت باللغة العربية ترجمة لكلمة (Culture)، ثم رُسخت إذ اغتنت منذئذ مع تقدم الدراسات والأبحاث في مختلف مجالاتها بوصفها مفهوماً ينطوي على دلالات متعددة، شأنه شأن قرينه في أي لغة أوروبية.

(4) انظر الموقع الإلكتروني للرابطة، الرابط

<http://sl4c.org/ar/>

(5) حسان عباس، صباح الحلاق، ماريانا الطباع، وسام جلاحج، دليل المواطنة، الرابطة السورية للمواطنة بالتعاون مع بيت المواطن للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2016، ص 21.

التنفيذ. لكنه يشير أيضاً إلى فضيحة غيابه، ومن ثم غياب الديمقراطية قرينته، على مختلف الصعد في العالم العربي عمومًا وفي سورية خصوصًا. لا يعني ذلك غياب كلمة المواطنة في الدستور أو في القوانين، بل غياب معاني مفهومها الذي يقوله التعريف السابق في الممارسة وفي التطبيق، فضلًا عن القوانين التي تتناول عناصره كلها أو بعضها بالتفصيل. ومن هنا كانت ضرورة هذه الدراسة التي ستحاول تشخيص واقع المواطنة في سورية وتجلياتها في مختلف التشريعات، إضافة إلى تناول مختلف محاولات تبنيها أو تطبيقها أو تجاهلها في وثائق القوى السياسية والتيارات الدينية والليبرالية وبرامجها قبل 2011.

على أن مقارنة مفهوم المواطنة وحده لا تكفي، سواء في الحالة العربية عمومًا، أم كما هو الأمر في هذه الدراسة، في الحالة السورية خصوصًا، من دون ضمّ مفهوم المساواة إليه، أي: المواطنة المتساوية؛ إذ لا يمكن في دولة ديمقراطية حديثة وقف حقوق المواطنة وواجباتها على هذه الفئة أو تلك من المواطنين جميعًا، بل يجب أن يمتد ليشمل تمتع المواطنين جميعهم، إنثاءً وذكورًا، بحقوق المواطنة المتساوية أمام القانون، بمعزل عن أي تحديد يمسّ اللون أو الجنس أو العرق أو الدين أو المذهب، وفي غياب أي تمييز أو حدود تمس أي حق من حقوق المساواة يقتضيه هذا المفهوم.

طبيعي، والحالة هذه، توصيف وضع المواطنة والمواطنة المتساوية في سورية قبل سنوات الحكم البعثي والأسدي وخلالها في حضور كلٍّ من مفهوم المواطنة الشكلي وغيابها الفعلي والغياب شبه الكلي للمواطنة المتساوية في الفضاء السياسي والاجتماعي والثقافي، ومن ثم عرض مدى انعكاس كل من المفهومين في وثائق مختلف القوى السياسية والتيارات الدينية وبرامجها أو مواقفها، وكذلك في كتابات المثقفين، وما يمكن الوصول إليه من وثائق أو شواهد في مجال التربية والتعليم. وسيستكمل هذا الفصل ببحث العناصر نفسها خلال السنوات العشر الأخيرة منذ انطلاق الثورة السورية وازدياد الاهتمام بمختلف قضايا إعادة صوغ العلاقة بين السوريين ودولتهم من خلال عقد اجتماعي يوفر لهم حقوقهم في الحرية والكرامة والمساواة، وهو ما سيمهد لبحث المعوقات الجوهرية أمام الوصول إلى تحقيق مقومات المواطنة المتساوية ونشر قيمها على صعد الإرادة السياسية والتقاليد والعادات والميراث الثقافي والتشريعي، وصولًا إلى بحث مختلف إمكانات التغلب على هذه المعوقات، الآن وغدًا، من أجل العمل على بناء سورية الجديدة ودولتها الديمقراطية المأمولة.

## واقع المواطنة في سورية، مفهومًا وتطبيقًا 1946-2021

### أ- على الصعيد الدستوري

عرفت سورية منذ استقلالها حتى اليوم سبعة دساتير كان أولها الدستور الذي وضعته خلال عام 1928 أول جمعية تأسيسية منتخبة في ظل الانتداب الفرنسي ونشر بقرار من المفوض السامي للجمهورية الفرنسية في 14 أيار/ مايو عام 1930. وبعد الاستقلال، حلَّ مكانه الدستور الثاني والأخير الذي وضعته هو الآخر جمعية تأسيسية منتخبة في 1949 ثم تحولت إلى مجلس نيابي بعد إقراره ونشره، وهو دستور عام 1950. وباستثناء الدستور المؤقت الذي وضع في إثر الوحدة السورية المصرية في 1958، وضعت الدساتير الأخرى المتوالية في إثر كل انقلاب عسكري شهدته سورية بدءًا من عام 1953، ثم عام 1963، و1971. أما الدستور الأخير الذي حُرِّر في ظل الصراع بين النظام الأسدّي والقوى الشعبية الثائرة، فقد صدر في 2012، كما لو كان قد أريد له أن يكون تعبيرًا عن إرادة هذا النظام بالاستمرار في سياسته التي عبّر الشعب السوري عن رفضه لها شكلاً ومضمونًا في أرجاء سورية كلها.

من الممكن، عبّر نظرة مقارنة بين الطريقة التي عبّر بها كل دستور من الدساتير السبعة التي توالى خلال نيّفٍ وسبعين عامًا عن معاني المواطنة، معرفة الكيفية التي كان السوريون يفهمون وفقها معنى المواطنة في نظام ديمقراطي حين كان يضع دستورهم من اختاروهم، هم، لهذه المهمة في انتخابات حرة وفي ظل الاحتلال الفرنسي لبلدهم أيضًا، وتلك التي طبعت الدساتير التي وضعتها لجان اختار الحاكم الفرد وحده أعضائها واستجابت في مهمتها لا لما يقتضيه نظام ديمقراطي في دولة حديثة، بل لمقتضيات إرادة هذا الحاكم الفرد وتوجهاته<sup>(6)</sup>.

على أن القاسم المشترك الجوهرى الذي يمسُّ مفهوم المواطنة وتبعاته، على صعيد النص الدستوري في مجموع الدساتير السبعة، كان يتمثل في غياب عنصر مقوّم أساس في هذا المفهوم على صعيد المساواة الذي تجسّد في النص على (احترام الأحوال الشخصية) للجميع، أي في واقع الأمر، غياب مفهوم المواطنة المتساوية المتمثل في قبول تعدد أحكام التشريعات الدينية الخاصة بكل دين أو مذهب أو طائفة واختلافاتها التي تقننها في مجالها ومن ثمّ المحاكم المختصة بها بحسب تلك التشريعات. أي بإيجاز غياب موضوع المساواة في مجمل الحقوق والواجبات التي يقتضيه مفهوم المواطنة الحديث خصوصًا بين المرأة والرجل. فقانون حقوق العائلة العثماني الذي صدر عام 1917، أي قبل نيّفٍ وقرن، ظل معمولًا به حتى صدور قانون الأحوال الشخصية عام 1953؛ لا بل إن واضعي هذا الأخير انطلقوا من قانون حقوق العائلة المشار إليه مثلما استمدوا مواده أيضًا من قانون الأحوال الشخصية المصري وكذلك من فقه المذاهب الأربعة وخصوصًا المذهب الحنفي. والمشكلة أن هذا القانون هو الذي يجسّد، على وجه الدقة، غياب عنصر المساواة: سواء

(6) صحيح أن اعتماد دستور 1930، أول دستور لسورية سايكس بيكو المحتلة، قد ارتبط بفرض المادة 116 من قبل المندوب السامي الفرنسي التي عطّلت عمليًا كل ما جاء فيه، وأن العمل به علق بعد جدال طويل حول تنفيذه في 1932، إلا أنه اعتمد بعد حذف هذه المادة من قبل حكومة سورية المستقلة وبقي يعمل بموجبه حتى وضع دستور 1950 واعتماده. انظر: يحيى سليمان القسام، موسوعة سورية، المجلد الثالث، الجزء الثاني، السلطة التشريعية، الدساتير السورية، القانون الأساسي للدول المشمولة بالانتداب الفرنسي، دمشق 2007، ص 159.

بين المرأة والرجل، أم بين المواطنين بحسب انتمائهم الديني أو المذهبي أو الطائفي، وذلك على صعد مختلفة كالحرية الشخصية، وعدد من الحقوق المدنية المتعلقة بالإرث أو بالزواج. ما يزال هذا الوضع الدستوري والقانوني قائماً حتى يومنا هذا، على الرغم من محاولات خجولة، وبعضها بائسة، في التعديلات المتوالية التي أقرت على قانون الأحوال الشخصية خلال العقدين الأخيرين.

عبرت إرادة ممثلي السوريين المنتخبين عن اعتمادها مفهوم المواطنة في كلٍّ من دستوري 1930 و1950 ولا سيما عند النصِّ في الدستورين على الفصل الفعلي بين السلطات الثلاث: التشريعية والتنفيذية والقضائية. على أن الحكومة التي وضعت قانون الانتخاب ضمن مجموعة من التشريعات عام 1949 تمهيداً لانتخابات الجمعية التأسيسية في العام نفسه، نصّت في المادة السابعة منه على أنه يحق «لكل سورية وسوري أتمَّ الثامنة عشرة من عمره في أول كانون الثاني التي يجري فيها الانتخاب أن يكون ناخباً»، على أن «يشترط في ممارسة الإناث حقهن في الانتخاب أن يكنَّ حائزات على الأقل على شهادة التعليم الابتدائي»<sup>(7)</sup>. وبذلك كانت سورية أول بلد عربي يقنن حق المرأة في الانتخاب وفي التعبير عن رأيها في الفضاء السياسي، بما في ذلك حق الترشح الذي أقر في الدستور الذي وضعه أديب الشيشكلي. على أن شرط حصول النساء على شهادة التعليم الابتدائي كي يمارسن الانتخاب ألغي من قانون الانتخابات الذي صدر في 1973، وصار كل مواطن سوري من الذكور والإناث أتمَّ الثامنة عشر من عمره في أول السنة التي تجري فيها الانتخابات يتمتع بحق الانتخاب. ومع ذلك، فإن العودة إلى وقائع الحياة السياسية اليومية في الفترة التي تلت إقرار دستور 1950 تحمل على الإقرار بأن أغلب الحكومات الوطنية آنئذ لم تلتزم «بتلك القيم المواطنة التي ضمنها الدساتير المعلنة، من مواد حول حقوق المواطن في الرأي والتفكير والتعبير، وبدا التناقض واضحاً في إعطاء تلك الحقوق، بين النص الدستوري والقيود التي وضعت على ممارسة هذه الحقوق جميعها»<sup>(8)</sup>.

لم تختلف الدساتير التالية على دستور 1950 في نصوصها الخاصة بحقوق المواطنين عنه إلا في الصياغة والتطبيق الفعلي لمواده، سواء في القوانين التي تنظم حقوقهم وواجباتهم، أم في الممارسة الفعلية التي تقوم بها السلطة التنفيذية للمبادئ المقررة فيه. ففي الدستور الذي أُقِرَّ في الشهر الثاني من عام 1973 وبقي معتمداً طوال أربعين عاماً، وضعت مواد تناول حقوق المواطنين سبق أن وردت في الدساتير السابقة، مثل: «المواطنون متساوون في الحقوق والواجبات»، «لكل مواطن حق الإسهام في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية»، «تكفل الدولة مبدأ تكافؤ الفرص بين المواطنين»، «يمارس المواطنون حقوقهم ويتمتعون بحرياتهم»، «حرية الاعتقاد مصونة»، «لكل مواطن الحق في أن يعبر عن رأيه بحرية وعلنية بالقول والكتابة وبكافة وسائل التعبير الأخرى..»، «للمواطنين حق الاجتماع والتظاهر سلمياً»<sup>(9)</sup>. إلا أن طبيعة النظام الجديد الذي حدّده هذا الدستور في مادته الثامنة جاعلاً من حزب البعث العربي الاشتراكي (الحزب القائد في المجتمع والدولة ويقود جبهة وطنية تقدمية) مؤلفة من مجموعة من الأحزاب التي قبلت الانضواء تحت هذه القيادة، من ناحية، وجعل من رئيس الجمهورية -فضلاً عن اختصاصات منصبه، بما في ذلك إعداد

(7) انظر: يحي سليمان القسام، الموسوعة السورية، المجلد الثالث، الجزء الثاني، قوانين الانتخابات وتعديلاتها، ص 277.

(8) انظر: التطورات الدستورية في سورية بعد الاستقلال، طالب عبد الجبار الدغيم، في: الدستور السوري: قراءات وخيارات، مركز حرمون ودار ميسلون، غازي عنتاب 2018، ص 58.

(9) الموسوعة السورية، مرجع سابق، مواد الدستور المشار إليه 25، 26، 27، 38، 39. ص 241/240.

مشروعات القوانين التي يقرها مجلس الشعب بعد إحالتها إليه- ضامن استقلال السلطة القضائية (المادة 131)، وكذلك حق تسمية أعضاء المحكمة الدستورية العليا الخمس جعلت من هذه المواد الدستورية على صعيد التطبيق حبراً على ورق. فحرية التظاهر السلمي تحولت إلى مسيرات منتظمة يُرغم الطلاب والعمال والمعلمون والموظفون على المشاركة فيها، في حين ووجهت أولى المظاهرات السلمية الحقيقية التي خرجت بإرادة شعبية واسعة في آذار/ مارس 2011، لأول مرة منذ أربعين عاماً لتحرير النص الدستوري المشار إليه، بالعنف وبالرصاص؛ أما حرية التعبير وعلنيته التي وضع حدودها الدستور نفسه فهي تنحصر في «النقد البناء بما يضمن سلامة البناء الوطني والقومي ويدعم النظام الاشتراكي»<sup>(10)</sup>.

هذا التنافر بين الخطاب الوردى والواقع المرّ، على صعد القانون والمؤسسات والتنظيم الحكومي الذي بات شديد الوضوح في مسار النظام الأسدي<sup>(11)</sup>، كان قائماً أيضاً على الصعيد نفسه بين الخطاب الدستوري والممارسة الفعلية في الواقع وبلا استثناء لأي ميدان طوال أربعين عاماً. ولم تغير من الأمر شيئاً مبادرة النظام الأسدي في عهد الوريث عام 2012 التي تمثلت في وضع دستور جديد<sup>(12)</sup> بعد سنة من الانتفاضة الثورية للشعب السوري في محاولة مزدوجة الأهداف: الالتفاف على الغضب الشعبي واحتوائه من جهة، والظهور أمام الرأي العام العالمي بمظهر من يستجيب (في العمق) لمطالب المتظاهرين، ولا سيما على صعد حقوق المواطنين وحرّياتهم. سوى أن هذا الدستور، على الرغم من أنه أول من شدّد في المادة 33 على مبدأ المواطنة: «المواطنة مبدأ أساسي ينطوي على حقوق وواجبات يتمتع بها كل مواطن ويمارسها وفق القانون» إلا أنه كان يستعيد لحسابه خصوصاً صيغ المواد الخاصة بحريات المواطنين والصحافة والتظاهر، وضمن رئيس الجمهورية لاستقلال القضاء واحتفاظه أيضاً بتسمية أعضاء المحكمة الدستورية العليا التي صار أعضاؤها سبعة بدلاً من خمسة في الدستور السابق، وكذلك عددًا من المواد الأخرى التي وردت في دستور 1973 حول قدسية الحرية وكفالة الدولة لها، وتكافؤ الفرص، وحق المواطن في الإسهام في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. سوى أن تفعيل هذه المواد الدستورية كلها لا يمكن أن يتم إلا وفق الطريقة التي ينظمها القانون. ذلك ما كان يتيح للسلطة الأسدية إمكان تعطيل هذه المواد أو تفرغها من معانيها بوسائل شتى تراوح بين تجاهلها كلياً وعدم إصدار القوانين الناظمة لها أو إصدار مراسيم تجعلها غير قابلة للتنفيذ. في مقاله المنشور عام 2016، بعنوان (وفقاً للقانون)، فصّل نادر جبلي هذه الوسائل التي استخدمها النظام عبر عبارة (وفقاً للقانون) مستهدفاً تفرغ أهم معاني مواد الدستور الخاصة بالحرّيات وبحقوق المواطنين، من خلال عرضه حضور القوانين التي يفترض بها تنظيم مواد الدستور المشار إليها أو غيابها. على هذا النحو، «نصّت المادة 26 من دستور عام 1973 على أن (لكل مواطن حق الإسهام في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وينظم القانون ذلك)، لكن قانون تنظيم الأحزاب لم يصدر حتى آب/ أغسطس 2011، وبقيت المادة الدستورية- وبخاصة الجزء المتعلق بالمساهمة في الحياة السياسية- معطلة أكثر من 38 عاماً، أي بقي تشكيل الأحزاب محظوراً بسبب عدم وجود قانون ينظمه،

(10) المرجع السابق، دستور 1971، المادة 38. ص 241.

(11) انظر: بدرالدين عرودي، الثقافة في سورية من الدمار إلى البناء، محاولة في تشخيص الدمار الثقافي في سورية (2010.1963)، مركز حرمون للدراسات والنشر، خصوصاً حول مداخلتي ميشيل كيلو وممدوح عدوان عام 1979، ص 21.

(12) انظر دستور سوريا (الجمهورية العربية السورية) الصادر عام 2012، الرابط:

<https://bit.ly/3NKZ3sl>

وكانت الأحزاب الموجودة جميعها -فعلًا- غير مرخصة؛ حتى تلك المنضوية تحت جناح البعث في ما يسمى بـ (الجهة الوطنية التقدمية)؛ لكن مشكلة تعطيل النص الدستوري لم تُعالج بصدور قانون الأحزاب المذكور، بل انتقلت من التعطيل عبر التجميد (عدم وجود نص قانوني)، إلى التعطيل عبر الإعاقة (بوجود نص قانوني غير قابل للتطبيق)؛ حيث جاء في القانون ما يجعل من إمكانية وجود أحزاب حقيقية مستقلة أمرًا مستحيلًا؛ ويكفي القول إن اللجنة المشكلة بموجب المادة السابعة من القانون التي تناط بها مهمات رئيسة، مثل: البت في طلبات تأسيس الأحزاب، وتفتيش حساباتها، ووقف قراراتها أو نشاطها... إلخ، هذه اللجنة مشكلة من خمسة أعضاء، يتبع أربعة منهم للسلطة التنفيذية، وهم الرئيس (وزير الداخلية) وثلاثة أعضاء معينين من رئيس الجمهورية مباشرة. فأى أحزاب يمكن ترخيصها عبر هذه اللجنة؟<sup>(13)</sup>، لا بل إن الأكثر خطورة وشفافة أنه في الوقت الذي ينصّ فيه دستور عام 1973 في المادة 28، الفقرة 3، مثلاً، على أنه (لا يجوز تعذيب أحد جسدياً أو معنوياً أو معاملته معاملة مهينة، ويحدد القانون عقاب من يفعل ذلك)، «تأتي القوانين لتمنح الحماية والحصانة، تحديداً، لمن يرتكبون جرائم التعذيب والإهانة، وهم عناصر الأمن والشرطة؛ فقد نصت المادة 16 من المرسوم التشريعي رقم 14 لعام 1969، المتضمن قانون إحداث إدارة أمن الدولة على أنه (لا يجوز ملاحقة أيٍّ من العاملين في الإدارة عن الجرائم التي يرتكبونها في أثناء تنفيذ المهمات المحددة الموكلة إليهم، أو في معرض قيامهم بها، إلا بموجب أمر ملاحقة يصدر عن المدير). أما المادة 30 من المرسوم نفسه، فتمنع نشر هذا المرسوم، ليبقى بعيداً من اطلاع الناس: (لا ينشر هذا المرسوم ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره)<sup>(14)</sup>».

لم يكن مفاجئاً أن يتبنى النظام الأسدي وقد شعر بالخطر يحيق به في 2011 دستوراً جديداً ينصّ فيه بالحرف على مبدأ المواطنة وعلى الحريات والحقوق المتعلقة به. لكنه لم يكن يفعل أكثر من السير على تقليد عريق في ممارساته منذ عام 1970: الفصل بين القول أو الخطاب والفعل. على هذا النحو، وباستثناء سنوات قليلات، لم يتمكن السوريون -طوال ما يقارب تسعين عاماً- من التمتع بحقوق المواطنة ولا كذلك بطبيعة الحال بالمواطنة المتساوية، ولم تكن المواد الدستورية التي كانت تقول قسمًا من حقوق المواطنة إلا نصوصًا كان النظام في السنوات الخمسين الأخيرة يسارع إلى تعطيلها كلياً.

## ب- في برامج الأحزاب السياسية الرئيسة ومواقفها

لم تكن مسألة المواطنة والمواطنة المتساوية وحقوقها بالمعنى المتداول اليوم مفهومًا ومبادئ وقيماً أولوية لدى معظم القوى السياسية التي عرفتها سورية في إثر استقلالها، وكان بعضها يحتل المشهد السياسي الوطني خلال مرحلة الانتداب الفرنسي، كالكتلة الوطنية والحزب الشيوعي والحزب القومي السوري الاجتماعي، أو بعض آخر الذي أسس بعيداً الاستقلال كحزب البعث العربي أو الحزب الاشتراكي اللذين اتحدا في حزب واحد بعد سنوات من تأسيسهما، وكذلك جماعة (الإخوان المسلمين) التي كانت هي الأخرى في طور الولادة في سورية، أو الكتلة الوطنية التي كانت في طور إعادة الهيكلة في إثر انقسامها بعد الاستقلال إلى حزبين أحدهما يمثل التيار السياسي الداعي إلى التقارب مع العراق (حزب الشعب)، وثانيهما الداعي إلى

(13) انظر: نادر جبلي، وفقاً للقانون، موقع جيرون، 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2016. الرابط:

<https://bit.ly/3J6s1zA>

(14) المرجع السابق، نادر جبلي، وفقاً للقانون.



التقارب مع مصر والسعودية (الحزب الوطني). فقد كانت القضية الأولى لدى القوى السياسية طوال عهد الانتداب تتمثل في مناهضة مختلف السياسات الاستعمارية التي مارستها فرنسا في سورية، ولا سيما سياسة التجزئة إلى دويلات ذات طابع طائفي تارة أو مناطقي تارة أخرى، وفي الوقت نفسه في العمل من أجل التحرر من الانتداب الفرنسي، ووصولاً إلى الاستقلال. لكن بعض مقومات المواطنة من دون تسميتها كالحريات الأساسية والديمقراطية والمساواة بين المواطنين، أيًا كان انتماءهم الإثني أو الديني أو الطائفي أو الطبقي أو المناطقي، كانت توجد في برامج أهم الأحزاب الممثلة لهذه القوى مثلما تجلت عملياً في مواقفها في إطار المؤسسات المنتخبة، كالجمعيّتين التأسيسيتين في ظل الانتداب وبعد الاستقلال اللتين وضعت الأولى منها دستور 1930 والثانية دستور 1950. هكذا كانت نخبة هذه القوى على وعي تام وإيمان بمبادئ الديمقراطية والحرية والمواطنة المنصوص عليها في دستور 1930 التي اعتمدها ممثلو هذه القوى، وخصوصاً الكتلة الوطنية التي «كانت قد حققت انتصاراً ساحقاً في انتخابات الجمعية التأسيسية عام 1928 التي وضعت دستوراً وطنياً ليبرالياً علمانياً»<sup>(15)</sup>، وذلك على الرغم من المادة 116 التي أضافها المفوض السامي الفرنسي وقيدَ بها عملياً مفعولات الدستور كلياً طوال مدة الانتداب، ولم يجر تفعيله إلا خلال مرحلة قصيرة في إثر الاستقلال انتهت بإصدار دستور 1950. على أن ذلك لا يعني في الوقت نفسه أن وعي النخبة السورية في النصف الأول من القرن العشرين، بضرورة النظام الديمقراطي وبكل ما يقتضيه على صعد الحريات وشكل الدولة ونظام الحكم، كان منفصلاً عن الواقع الاجتماعي والسياسي. فقد كان عبد الرحمن الشهبندر أول من كتب عن المسافة القائمة بين عامة الناس ونخبتهم، وهي مسافة كانت تؤدي غالباً إلى الدفع بمن لا يملكون الأهلية الكافية أو الثقافة الضرورية للمهمات التي تقدموا للقيام بها نحو مقدمة المشهد السياسي، بحيث تكون النتيجة «تحكيم الأكتريّة العظمى الجاهلة من سواد الشعب في النخبة المنتخبة من أبنائه»<sup>(16)</sup>، بحيث تستحيل الديمقراطية وبالأعلى على البلد وعلى أهله. وذلك ما حمله، مثلاً حزب الشعب حين أسس في 1925، على أن يحدد في مواد قانونه الأساسي أهداف الحزب المتمثلة في تحقيق جملة مبادئ تضم في آن واحد، بينها ضمان «جميع الحريات الشخصية» من ناحية، وكذلك «تدريب البلاد نحو سياسة اجتماعية ديمقراطية مدنية»<sup>(17)</sup>. حمل هذا الرأي الواقعي الشهبندر على قبول فكرة (المستبد العادل) في كتابه (القضايا الاجتماعية الكبرى) التي لم تجد مع ذلك طريقها من بعده إلى من يعتمد عليها ويجسدها بطريقة أو بأخرى في دستور 1950 الذي كان من أهدافه -كما جاء في مقدمته- تأكيد اعتماد النظام الديمقراطي وضمن الحريات العامة لكل مواطن بوصفها «أسى ما تتمثل فيه معاني الشخصية والكرامة الإنسانية» الذي وضعته أول وآخر جمعية تأسيسية جرى انتخابها وفق الأصول الديمقراطية في سورية المستقلة.

(15) حنا، عبد الله، صفحات من تاريخ الأحزاب السياسية في سورية في القرن العشرين وأجوائها الاجتماعية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت 2018، ص 111.110.

(16) الشهبندر، عبد الرحمن، القضايا الاجتماعية الكبرى في العالم العربي، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، 2019، ص 178. صدر هذا الكتاب في طبعته الأولى بالقاهرة عام 1936، وكان ما كتب فيه يتناول أوضاع المجتمعات العربية في الثلث الأول من القرن العشرين التي كان قسم منها خاضعاً للاستعمار يناضل ضد الاحتلال وقسم آخر مستقل يبحث عن أصلح أشكال الحكم له. انظر أيضاً: حنا، عبد الله، صفحات من تاريخ الأحزاب السياسية في سورية في القرن العشرين وأجوائها الاجتماعية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت 2018، ص 107.

(17) الأرمنازي، نجيب، محاضرات عن سوريا من الاحتلال حتى الجلاء، معهد الدراسات العربية العالية، جامعة الدول العربية، 1953، ص 35.

يقود هذا الاستعراض السريع للكيفية التي تجلّى بها مفهوم المواطنة في مواقف القوى السياسية خلال مرحلة ما قبل استقلال سورية، إلى مقارنة الكيفية التي تجلّى بها حضوراً أو غياباً في برامج أحزاب القوى السياسية المختلفة الفاعلة في سورية المستقلة التي لعبت -بحكم وجودها في السلطتين التشريعية والسلطة التنفيذية- دوراً واضحاً في ترسيخ مقوماته أو في تغييبه خلال فترات التناوب التي عاشتها سورية بين مختلف الانقلابات العسكرية، منذ 1949 واستعادة الحياة الديمقراطية لسنوات أربع بدءاً من عام 1954، وصولاً إلى المرحلة البعثية عام 1963 ثم الحقبة الأسدية التي تلت الانقلاب الأخير عام 1970، ومحاولة مجموعة من الأحزاب اليسارية طرح بديل سياسي من أجل التغيير عام 1980، وأخيراً إلى انطلاق الثورة السورية عام 2011 والقوى السياسية الرئيسة التي شهدتها السنوات العشر التي تلتها.

كان معظم أعضاء الجمعية التأسيسية التي وضعت خلال عام 1949 الدستور الذي اعتمد عام 1950 ينتمون إلى الحزبين اللذين كانا يؤلفان قبل الاستقلال ما كان يُعرف بـ«الكتلة الوطنية»، أي الحزب الوطني وحزب الشعب اللذين اعتمد كلٌّ منهما في برنامجه -كما سبقت الإشارة- عددًا من مقومات المواطنة الأساسية التي أكدها ممثلوهما في الجمعية التأسيسية في الدستور الذي وضعته<sup>(18)</sup>، إضافة إلى ما عرف بالكتلة الجمهورية التي لم تكن حزبًا بقدر ما كانت تجمعًا سياسيًا من النواب في المجلس النيابي الذي بدأ جمعية تأسيسية. على أن ثمة أحزابًا غير الكتلة الوطنية كانت قائمة أيضًا قبل الاستقلال كالحزب الشيوعي والحزب السوري القومي الاجتماعي والحزب التعاوني الاشتراكي، وأخرى ولدت في إثر الاستقلال مثل الإخوان المسلمين وحزب التحرير العربي وحزب البعث العربي الاشتراكي، تباينت مواقفها من بعض مقومات المواطنة التي كان حزبا الكتلة الوطنية قد ثبتتها في الدستور الذي أعيد العمل به، في إثر الانقلابات العسكرية التي توالفت بين عامي 1949 و1954، وهي التي ستجري مقاربتها الآن قبل الخوض في واقع المواطنة ابتداءً بعام 1970 حتى اليوم.

في نهاية أول مؤتمر وطني للحزب الشيوعي في سورية ولبنان جرى عقده في نهاية سنة 1943 وأوائل عام 1944<sup>(19)</sup>، أُقر الميثاق الوطني للحزب الذي تضمن نصًّا صريحًا على عدد من مقومات مفهوم المواطنة الأساس: «نظام جمهوري ديمقراطي صحيح؛ المساواة بين جميع السوريين على اختلاف أديانهم وعناصرهم وتحقيق روابط الإخاء والتضامن بينهم؛ تأمين الحريات الديمقراطية العامة والفردية، وفي مقدمتها حرية الضمير والكلام والصحافة والنشر والاجتماع وإنشاء الجمعيات والأحزاب والنقابات وحرية العبادة واحترام

(18) انظر برنامج الحزب الوطني في: الأحزاب السياسية في سوريا، منشورات دار الرواد، دمشق 1954، ص 194. 196: «المساواة بين جميع السوريين واشتراكهم بحسب قابلياتهم وكفاءاتهم وصلاتهم في خدمة الكيان العام وتحقيق مصالحهم العامة؛ (...) يستمد الحكم سلطانه وصلاحياته من إرادة الشعب التي يعبر عنها بالانتخاب الحر المستند إلى حرية الرأي والاجتماع والنشر وتشكيل الهيئات المنظمة وغير ذلك من الحريات الأساسية العامة؛ (...) يعمل الحزب على ضمانة استقلال القضاء... وكفالة حريات الناس ومصالحهم المشروعة» وص 202: (...) اتخاذ سياسة تجعل المواطن يشعر شعورًا مكينًا بأنه جزء من كل ما يجعله عميق الإحساس بحقه ومسؤوليته في المساهمة بكل ما يعود لخير أمته...». وحول مبادئ حزب الشعب الذي جاء في برنامجه الذي يقوم على مبادئ الديمقراطية، بما يفيد أن «الشعب هو مصدر كل سلطة؛ والحرية بأنواعها لكل مواطن؛ والمساواة بين المواطنين دون أي تفرقة بينهم بسبب ثروة أو جاه أو دين أو مذهب؛ والتسامح بين المواطنين؛ ومبدأ العدالة الاجتماعية؛ والتوفيق بين السلطات»، انظر: صفحات من تاريخ الأحزاب السياسية في سورية، مرجع سبق ذكره، ص 138.

(19) ويمكن عدّه المؤتمر الثاني بعد المؤتمر الأول الذي جرى عند تأسيس الحزب في 1924. انظر حنا، عبد الله، صفحات من تاريخ الأحزاب السياسية في سورية، مرجع سبق ذكره، ص 224.

عقائد الناس الدينية»<sup>(20)</sup>.

لا تختلف هذه المبادئ التي اعتمدها الحزب الشيوعي عام 1943/1944 في مجال حقوق المواطن الأساسية عن تلك التي تبناها المشرعون السوريون الذين كانوا يمثلون الكتلة الوطنية في الجمعية التأسيسية التي وضعت دستور 1930. وهي المبادئ التي أعاد الحزب الشيوعي تأكيدها بمناسبة الانتخابات النيابية عام 1954، وفاز فيها خالد بكداش ممثلًا ومحققًا لحزبه وجوده للمرة الأولى في السلطة التشريعية.

أما برنامج الحزب التعاوني الاشتراكي الذي أُسس عام 1940 ووصل إلى المجلس النيابي في 1947، فقد قفز في مبادئه العشرة على مجمل حقوق المواطن والمواطنة الأولية في الحرية أو في حق المشاركة السياسية والاجتماعية وكذلك على حق المساواة بين المواطنين. ولا بد لمن يقرأ هذه المبادئ أن يتفق مع خالد العظم الذي كان يرى أن الحزب التعاوني الاشتراكي نظم على نمط الأحزاب الفاشية أو الهتلرية، وأن قائده كان يتصرف كما لو كان قائداً عسكرياً يأمر وينهي فينفذ الأعضاء ما يأمر به<sup>(21)</sup>. وعلى غرار مواقفه من حقوق المواطن والمواطنة، لم يكن برنامج الحزب السوري القومي الاجتماعي -وهو الحزب الوحيد في سورية الذي تجاوز الدين والعروبة معاً ليقول بوجود (أمة سورية)، وقد أُسس عام 1932 داعياً إلى القومية السورية، لا في مبادئه الأساسية الثمانية ولا في مبادئه الإصلاحية الخمسة، بل كان أكثر اهتماماً بما تمليه حقوق المواطن والمواطنة من الحزب التعاوني الاشتراكي، على ما بينهما من اختلاف في الأهداف والمنطلقات والأيدولوجية والبرنامج والمفاهيم. إذ لم يرد في أي من هذه المبادئ الثلاثة عشر أي إشارة أو ذكر لحقّ من حقوق المواطنين أو لواجباتهم. بل لعله يبدو أكثر تأكيداً على ما يتناقض مع حقوق الإنسان الطبيعية، حين يقول، في معرض تفسيره للمبدأ الثاني الذي ينص على «منع رجال الدين من التدخل في شؤون السياسة والقضاء القوميين»، إنه «لا بد للدولة القومية من وحدة قضائية.. وحدة شرعية. وهذه الوحدة التي تجعل جميع أعضاء الدولة يحسون أنهم متساوون أمام القانون الواحد أمر لا غنى عنه. لا يمكن أن تكون لنا عقلية واحدة ونعمل بمفاهيم مختلفة متنافية مع وحدة المجتمع»<sup>(22)</sup>.

على أن حزب البعث العربي الذي بدأ مؤسسوه نشاطهم السياسي في ظل الانتداب منذ 1942، وعقدوا المؤتمر التأسيسي عام 1947 الذي حمل -بعد اتحاده في بداية عهد الشيشكلي عام 1952 مع الحزب العربي الاشتراكي- اسم حزب البعث العربي الاشتراكي، لم يكن هو الآخر في المبادئ الثلاثة أو في المبادئ العامة التي تضمنها دستوره أكثر اهتماماً وتفصيلاً في التعبير عن اهتمامه بالمواطنة وما تقتضيه من حقوق أساسية. وإذا كان دستور الحزب قد نصّ بوضوح على أن نظام الحكم في (الدولة العربية) نظام نيابي دستوري، وأن السلطة التنفيذية مسؤولة أمام السلطة التشريعية التي ينتخبها الشعب مباشرة، فإنه نصّ أيضاً بوجي من شعاره الأساس (أمة عربية واحدة ذات رسالة خالدة) على أن «الرابطة القومية هي الرابطة الوحيدة القائمة في الدولة العربية التي تكفل الانسجام بين المواطنين وانصهارهم في بوتقة أمة واحدة، وتكافح سائر

(20) المرجع السابق، ص 225.

(21) العظم، خالد، مذكرات خالد العظم، الجزء الثالث، الطبعة الثالثة، الدار المتحدة للنشر، بيروت 1973، ص 32 و45.

(22) الأحزاب السياسية في سوريا، مرجع سبق ذكره، ص 119، 120.

العصبية المذهبية والطائفية والقبلية والعرقية والإقليمية»<sup>(23)</sup>.

كان ذلك -كما هو واضح- تعبيراً عن طموحات حزب يستعيد تراث أهداف النضال القومي ومبادئه في ظل الإمبراطورية العثمانية، ثم في مواجهة المخططات الاستعمارية في العالم العربي. لكنه كان أيضاً على الصعيد العملي محاولة استجابة لما كانت تقتضيه المرحلة التي كانت تنوس بين فترات الانقلابات العسكرية، وتلك التي كان الحزب الوطني وحزب الشعب يهيمنان خلالها على المجلس النيابي بحكم شعبيتهما التي اكتسبها طوال مدة الانتداب واحتفظا بها في إثر الاستقلال. إذ لم يكن من الممكن للحزب يومئذ أن يتجاهل ضرورة الديمقراطية، كي يتمكن من تحقيق هدف مباشر رئيس هو الوصول إلى السلطة تحت قناع أهدافه المعلنة التي يتطلع إلى إنجازها، ولم تكن في الواقع أكثر من صيغ طوباوية لم يكن لها أي أساس واقعي أو اجتماعي أو تاريخي يبررها أو يؤسس لها على النحو الذي صيغت به، ولا سيما بما كانت تقتضيه من تجاهل خطر التعددية التي عرفها العالم العربي طوال تاريخه، لا على صعيد الإثنيات شرقاً وغرباً، ولا على صعيد الأديان أو المذاهب أو الطوائف فحسب، بل كذلك على صعيد التطورات التاريخية/ الاجتماعية الخاصة بكل منطقة من مناطق العالم العربي الأربع: الجزيرة العربية وبلاد الشام والعراق ووادي النيل والمغرب. ولهذا السبب على وجه الدقة، لم يكن متوقعاً أن تكون المواطنة ومقوماتها في أولويات مبادئه، ما دام المواطن بوصفه فرداً غائباً كلياً عن أولوياته.

ومع ذلك، قامت بين هذه الأهداف الكبرى النظرية وواقع الممارسة الواقعية مسافة كبرى منذ 1958، حين قررت قيادة الحزب في بدايته حلّ الحزب تنفيذاً لشرط القيادة المصرية حلّ الأحزاب في سورية قبل إنجاز الوحدة السورية المصرية، ثم في إثر الانقلاب العسكري عام 1963 الذي شارك في تنفيذه عسكريون بعثيون، أو زعموا ذلك، ما لبثوا أن بدؤوا تصفية رفاقهم في عملية الانقلاب الأولى، ثم القيام بانقلاب 23 شباط/ فبراير 1963 من أجل القضاء على القيادة التاريخية للحزب ذاتها، وكي تتأكد هيمنة اللجنة العسكرية على الحزب والبلد، مع فتح الطريق أمام حافظ الأسد كي يقوم بتصفية رفاقه في اللجنة سجنًا أو اغتيالاً في إثر انقلابه الموسوم بـ(الحركة التصحيحية) في 1970 وكي ينفرد في الحكم قائداً للحزب والدولة والجيش في سورية التي وُسمت منذئذ بوصفها (سوريا الأسد).

كان مآل هذه الصراعات داخل الحزب أن تحول فعلياً منذئذ إلى أداة بيد عسكري جعل منه واجهته المدنية المهيمنة الوحيدة دستورياً وواقعياً، حين ضمن دستوره الصادر عام 1973 النص في المادة الثامنة على أنّ «حزب البعث العربي الاشتراكي هو الحزب القائد في المجتمع والدولة ويقود جبهة وطنية تقدمية تعمل على توحيد طاقات جماهير الشعب ووضعها في خدمة أهداف الأمة العربية». ومع قيادة الحزب لجبهة تضم سبعة أحزاب صارت موالية كلياً للحكم الوحيد، بعد أن مزقتها الخلافات والصراعات والانقسامات، وهي الحزب الشيوعي، والاتحاد الاشتراكي العربي، وحزب الوجوديين الاشتراكيين، وحركة الاشتراكيين العرب، والحزب الوجودي الاشتراكي الديمقراطي، والاتحاد العربي الديمقراطي، والحزب السوري القومي الاجتماعي، وتكليف المنظمات الشعبية والجمعيات التعاونية التي كانت «تنظيمات تضم قوى الشعب العاملة من أجل تطوير المجتمع وتحقيق مصالح أفرادها»، كما نصت المادة التاسعة من الدستور نفسه، لم يجر تجاوز حقوق المواطنين كلها باستثناء الطاعة والانخراط في الأطر التي قررها وحددها قائد الانقلاب

(23) المرجع السابق، ص 245.

فحسب، بل كذلك جرت محاصرة المواطنين أفرادًا وجماعات ووضعهم تحت الرقابة المستمرة فضلًا عن وضع المجتمع بأكمله وتفرغته كليًا من السياسة بعد وقف احتكارها على (القائد إلى الأبد)، وهو ما أدى فعليًا خلال خمسين عامًا إلى تغييب حقوق المواطنة كلها جنبًا إلى جنب مع تغييب الديمقراطية ضمانها وشرطها الأساس.

لم يكن ذلك يعني بطبيعة الحال سيادة هذا التغييب للديمقراطية ولحقوق المواطنة معها نهائيًا في حياة السوريين. ولعل محاولات النظام تعميم هذا التغييب قد أسهمت من جانبها في تفجير وعي نخبة من السوريين كانت -على اختلاف رؤاها وابتعاد بعضها عن مفهوم الديمقراطية والمواطنة- قد ثارت على البنى الحزبية التاريخية التي انتهى بها الأمر إلى الانضواء تحت قيادة الحزب في إطار ما سمي بالجمهوية الوطنية التقدمية وانفصلت عنها. وهو ما أتاح لها التعبير بحرية عما تراه بالفعل معضلة النظام الأسد في الاستبداد والتسلط. تجسّد هذا التعبير في بيان سياسي غير مسبوق في ظل النظام الأسد، حمل عنوان (بيان إلى الشعب، من أجل الحرية والديمقراطية والتغيير)، صدر في منتصف آذار/ مارس 1980 باسم التجمع الوطني الديمقراطي<sup>(24)</sup> الذي كان قد أسس عام 1979 بعد حوار ديمقراطي بين خمسة أحزاب سياسية هي حزب الاتحاد الاشتراكي العربي الديمقراطي، والحزب الشيوعي السوري (المكتب السياسي)، وحزب العمال الثوري العربي، وحركة الاشتراكيين العرب، وحزب البعث العربي الاشتراكي الديمقراطي.

لم يتعرض هذا البيان لمفهوم المواطنة، لكنه تضمن معظم المفهومات التي تعنيها ويفترض أن تؤدي إليها: مطالب مباشرة في الحرية والعدالة والديمقراطية وانتخاب جمعية تأسيسية من أجل صوغ دستور للبلاد «يقوم على مبادئ الحرية والديمقراطية والمساواة بين المواطنين». لكن صدوره كان يومئذ تعبيرًا عن حركة شعبية واسعة كان مطلبها الأساس كما يشير البيان في مقدمته «الديمقراطية وعودة السيادة للقانون وللشعب». يمكن النظر إلى هذا البيان اليوم بوصفه دليلًا على أن الحراك الثوري الذي عرفته سورية في آذار/ مارس 2011 لم يولد من عدم، كما لم يكن انطلاقه أيضًا بفعل تأثير ثورات الربيع العربي الأخرى وإن كان قد جرى ضمن سياقها ورافقها، بل كان حلقة أخرى في سلسلة لم تتوقف عن مواصلة مقاومة الاستبداد والتسلط واستعباد البشر والبلاد. وقد تلتها حلقة أخرى في إثر وأد النظام الأسد الوارث لربيع دمشق 2001/2000 وإغلاق المنتديات الوليدة، فضلًا عن اعتقال عدد كبير من المثقفين والناشطين ممن وقعوا عريضة الـ99 التي طالب فيها موقعوها بالتعددية السياسية والفكرية في ظل سيادة القانون، ثم البيان الذي وقعته 1000 من المثقفين في سورية وتضمن المطالبة بنظام ديمقراطي متعدد الأحزاب مع التركيز على الحريات العامة ورفع حالة الطوارئ والأحكام العرفية القائمة منذ عام 1963، وسيادة القانون والاعتراف بحرية التجمع والصحافة وحرية التعبير، والإفراج عن السجناء السياسيين، وإنهاء الوضع الخاص لحزب البعث بوصفه «الحزب القائد في المجتمع والدولة»<sup>(25)</sup>. وفي نهاية عام 2001، أعلن التجمع الوطني الديمقراطي عن نفسه «حركة سياسية معارضة تنتهج أسلوب المعارضة الديمقراطية العلنية»، ونشر برنامجه السياسي مفصّلًا رؤيته في (1) بناء الدولة الحديثة الذي يقتضي خصوصًا حرية الفرد

(24) انظر: التجمع الوطني الديمقراطي في سورية، البرنامج السياسي. الرابط:

<https://bit.ly/3iYy7HF>

(25) انظر: ربيع دمشق، مركز مالكوم كير. كارنيغي للشرق الأوسط، الرابط:

<https://bit.ly/3LGl4u>

واحترام حقوق الإنسان والمساواة بين المواطنين وفصل السلطات وانتخاب جمعية تأسيسية لوضع دستور ديمقراطي جديد يعتمد مبدأ سيادة الشعب سيادة القانون، وإطلاق الحريات العامة ولا سيما حرية العمل الاجتماعي والسياسي والتنظيم وكذلك إنهاء عهد الدولة الأمنية وتدخل الأجهزة الأمنية في حياة المواطنين وشؤونهم؛ وفي (2) الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية وفي أسس إصلاح البناء الاقتصادي والاجتماعي، وفي (3) السياسة العربية والدولية.

أما «إعلان دمشق للتغيير الديمقراطي»<sup>(26)</sup> الذي صدر في تشرين الأول/ أكتوبر عام 2005، بمبادرة من التجمع الوطني الديمقراطي ومجموعة من الأحزاب المعارضة الأخرى التي شاركت في التوقيع عليه أو في الانضمام إلى موقعيه بعد صدوره، فقد كان خلال العهد الأسدي التعبير الأشمل مما كان يتطلع إليه السوريون قبل أن يطلق شباهم الحراك الثوري الجذري في آذار/ مارس 2011، على الرغم من أنّ صدى مضمونه الذي يقف على النقيض من ممارسات النظام الأسدي حمل هذا الأخير على اعتقال كثيرين من الموقعين على الإعلان، بهدف الحيلولة دون صيرورته موضوع الساعة لدى السوريين على اختلاف اتجاهاتهم ورؤاهم، وهذا على الرغم من أن إطار المقترحات جميعها فيه كان يقوم على انتقال تدريجي وسلمي إلى الديمقراطية، بمشاركة الجميع كما جاء في نص الإعلان: «التوجه إلى جميع مكونات الشعب السوري، إلى جميع تياراته الفكرية وطبقاته الاجتماعية وأحزابه السياسية وفعالياته الثقافية والاقتصادية والاجتماعية، وإفساح المجال أمامها للتعبير عن رؤاها ومصالحها وتطلعاتها، وتمكينها من المشاركة بحرية في عملية التغيير».

## ج- لدى الأحزاب والهيئات بين 2011 و2021

ما إن قامت الثورة في آذار/ مارس 2011، حتى برز في المشهد السوري عدد من التنظيمات ذات طابع إسلامي، لم تكن الديمقراطية هدفها ولا حقوق المواطنة ومقوماتها جزءاً من مبادئها المعلنة أو من أهداف نضالها. كان بعضها حديث النشأة كالتيارات السلفية المتشددة أو التنظيمات ذات الطابع الجهادي كتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، أو الجبهة الإسلامية التي ضمت عددًا من الفصائل كجيش الإسلام وأحرار الشام وصقور الشام ولواء التوحيد وسواها التي حلت نفسها في 2015، أو جمعية الأصالة والتنمية ذات الاتجاه السلفي، وهيئة تحرير الشام (النصرة سابقاً)، وبعضها الآخر كان أكثر قِدَمًا وشهرة كجماعة (الإخوان المسلمين) السورية التي ترى نفسها ممثلة للاتجاه الإسلامي المعتدل في سورية وكثفت مع انطلاق الثورة نشاطها الإغاثي والسياسي والعسكري، مثلما عملت على تجديد خطابها السياسي ومحاولة تقديم

(26) جرى توقيع الإعلان في 16 تشرين الأول/ أكتوبر 2005 من قبل تحالف ضمّ التجمع الوطني الديمقراطي في سورية والتحالف الديمقراطي الكردي في سورية ولجان إحياء المجتمع المدني والجبهة الديمقراطية الكردية في سورية وحزب المستقبل واللجنة السورية لحقوق الإنسان وشخصيات مستقلة تضم كلاً من النائب المعارض رياض سيف وميشيل كيلو والمفكر الإسلامي جودت سعيد وعبد الرزاق عيد وسمير النشار وفداء أكرم حوراني وعادل زكار وعبد الكريم الضحاك والمحامي هيثم المالح إضافة إلى نايف قيسية. وانضمت المنظمة الأثرورية الديمقراطية إلى الموقعين على وثيقة إعلان دمشق بموجب البيان المشترك بين المنظمة الأثرورية الديمقراطية واللجنة المؤقتة لإعلان دمشق بتاريخ 7 كانون الثاني/ يناير 2006. وقد أعلنت جماعة الإخوان المسلمين في سورية برئاسة صدر الدين البيانوني التي تتخذ من لندن مقرّاً لها «تأييدها الكامل لإعلان دمشق للتغيير الديمقراطي تمهيداً لانعقاد المؤتمر الوطني الشامل ومدخلاً للتغيير، لكنها كانت أول من غادر التحالف في 2006 بعد أن انضمت إلى جبهة الخلاص الوطني بزعامة عبد الحليم خدام، مثلما غادرته أيضاً جماعات سياسية أخرى ولا سيما مختلف الأحزاب الكردية التي وقعت الإعلان عند صدوره. انظر: مركز مالكوم كير. كارنيغي للشرق الأوسط، الرابط:

<https://bit.ly/3Lj6MWl>

رؤية جديدة عن سورية المستقبل كما تراها، أو الحزب الوطني للعدالة والدستور الذي على إعلانه تبنيه الإسلام الوسطي تبني مفهوم الحرية والمواطنة والمساواة في الحقوق والواجبات والفصل بين السلطات<sup>(27)</sup>.

لم تكن التنظيمات الوطنية الأخرى التي جعلت من الوصول إلى النظام الديمقراطي وفصل السلطات هدفها الأول أقل عددًا وعدة، أولها تيار (مواطنة) الذي عقد مؤتمره التأسيسي بعد أقل من شهر من انطلاق الثورة السورية، في منتصف آذار/ مارس 2011 وأصدر (العهد الوطني) الذي نص على «السعي المشترك لبناء الدولة الديمقراطية المدنية الحديثة التي تضمن المساواة التامة بين المواطنين في الحقوق والواجبات وحرية الأفراد، انطلاقًا من الإقرار بمبدأ المواطنة الذي ينظر لجميع المواطنين بشكل متساوٍ بغض النظر عن انتماءاتهم المختلفة»، وكذلك على «التنوع المجتمعي ومعتقدات ومصالح وخصوصيات كل أطراف الشعب السوري»<sup>(28)</sup>، وهو تيار ما يزال يمارس فعالياته بوصفه أحد التيارات الوطنية العلمانية في المشهد السياسي السوري، ومنها هيئة التنسيق لقوى التغيير الوطني الديمقراطي التي أسست في شهر آب/ أغسطس 2011، وضمت اثني عشر حزبًا قديم العهد، لكنها اختلفت عن أحزاب المعارضة الأخرى وتنظيماتها حين أعلنت استعدادها بل مطالبتها بإطلاق حوارٍ جادٍ بين السلطة وممثلي الشعب الثائر، إذا ما حققت السلطة عددًا من الشروط الضرورية<sup>(29)</sup> لبدء مثل هذا الحوار. أما الأحزاب والتنظيمات الوطنية الأخرى التي كانت حديثة العهد، فقد نادى معظمها في برامجها بالديمقراطية وإقرار حقوق المواطنة والمساواة وفصل السلطات كالهيئة العامة للثورة السورية التي سُكلت في بداية الثورة ولجان التنسيق المحلية التي نظمت التظاهرات الأولى في آذار/ مارس 2011 ورافقتها، أو المجلس الأعلى لقيادة الثورة السورية الذي أعلن عنه في العام نفسه، أو اتحاد الديمقراطيين السوريين الذي أعلن عنه في 2013. أما حزب الجمهورية الذي وضع في مؤتمره التأسيسي برنامجه السياسي العام، في نيسان/ أبريل 2014، فقد كان الحزب الوطني السوري الأكثر إلحاحًا على أهمية حقوق الإنسان والمواطن، حين كرّس لها فصلًا خاصًا بها في برنامجه السياسي يبرهن فيه على الأهمية القصوى والأولية المطلقة لتفعيل مفهوم المواطنة وحقوق المواطن في سورية المستقبل التي يلتزم الحزب بالعمل من أجل إقرارها دستوريًا والعمل بموجبها فعليًا<sup>(30)</sup>.

(27) المطلق، خالد، أهم الأحزاب والهيئات والتيارات التي ظهرت في الثورة السورية، مركز حرمون للدراسات المعاصرة، قضايا، 20 كانون الثاني/ يناير 2021. انظر:

<https://bit.ly/3tH9VzC>

(28) انظر وثائق مواطنة، عهد وطني: سوريا وطن لجميع أبنائها:

<https://bit.ly/3u6b3gx>

(29) وهي: وقف الخيار العسكري والأمني والإفراج عن المعتقلين السياسيين كافة؛ محاسبة المسؤولين عن القتل وإطلاق النار على المعتقلين؛ تشكيل لجنة تحقيق مستقلة؛ رفع حالة الطوارئ والأحكام العرفية في البلد؛ الاعتراف بحق التظاهر السلمي؛ إلغاء المادة الثامنة من الدستور. انظر: المرجع السابق.

(30) تفرض أهمية النص المخصص لحقوق الإنسان والمواطن في البرنامج السياسي العام لحزب الجمهورية تثبيته هنا مع الإحالة إلى البرنامج المنشور في موقع الحزب، انظر الرابط:

<https://rpsy.org/>

«2. حقوق الإنسان والمواطن: الوطنية السورية هي انتماء إلى وطن هو (سورية)، بحدوده الرسمية، وحضارته، تاريخه، قيمه ومبادئه، وعليه تشكل هذه الوطنية نسيجًا روحيًا وثقافيًا يستوعب جميع السوريين، من خلال تفاعل وتداخل اجتماعي وسياسي واقتصادي. الوطنية هي رابطتنا الأولى، والروابط الأخرى كلها تحت رعاية هذه الرابطة الجوهرية، وهي مدخلنا إلى العالم، ومدخلنا إلى علاقتنا ببعضنا، ومدخلنا إلى مواجهة الأخطار التي تهدد مصيرنا. الوطنية السورية هي جسر للتواصل بين أبناء الوطن، وميدان للتفاعل الحي المؤثر مع الخارج، وهي ليست

## د- لدى أحزاب الإسلام السياسي وتياراته

ما كان لمثل هذه الدراسة حول المواطنة أن تختص الأحزاب والتيارات الدينية بفقرة خاصة منها حول مواقفها منها، لو كانت تتناول مكانتها وشروطها في بلد ديمقراطي اعتمد رسميًا حقوق المواطن والمواطنة في مبادئها الأساس، ولا سيما مبدأ المساواة بين المواطنين بمعزل عن أصولهم الإثنية أو معتقداتهم الدينية أو المذهبية مساواة كاملة في الحقوق وفي الواجبات. ويكاد حزبا الكتلة الوطنية، الحزب الوطني وحزب الشعب، الحزبان الوحيدان اللذان اعتمدا حقوق المواطنة المشار إليهما في نظاميهما مثلما عمل ممثلوهما في الجمعية التأسيسية الأولى بعد الاستقلال على اعتماد هذه المبادئ في دستور 1950. صحيح أن مفهوم المواطنة والمواطنة المتساوية بين المواطنين كافة ولا سيما بين النساء والرجال لم يكن معتمداً في عدد من ميادين الأحوال الشخصية، لكن مبدأ المساواة نفسه كان معتمداً وكانت سورية أول دولة في العالم العربي نصت في قانون الانتخابات الذي صدر عام 1949 على حق المرأة في ممارسة الانتخاب كما سبقت الإشارة.

على أن المواطنة لم تكن، وفق مفهومها الراهن اليوم حقوقاً وواجبات وقيماً ومساواة على الصعد كافة، تحتل منزلة ما في برامج مختلف التيارات الإسلامية ونظمها التي عرفها العالم العربي خلال القرن العشرين، وخصوصاً أهمها، أي برنامج أو نظام التيار الرئيس في الإسلام السياسي، جماعة (الإخوان المسلمين). وكان لا بد من انتظار بدايات القرن التالي، كي يُعاد النظر في أسس مشروعهم وخطابهم السياسي الذي تجلى في ثلاثة وثائق تعاقب نشرها في أعوام 2001 و2004 و2012. كانت الوثيقة الأولى (ميثاق الشرف الوطني) الصادرة في 3 أيار/ مايو 2001 تستهدف دعوة القوى الفكرية والسياسية السورية إلى إطار لقاء مشترك بينها يعتمد الحوار الديمقراطي والعمل المشترك بينها جميعاً وسيلة لتحقيق الأهداف في فهم مشكلات سورية وحلها، ما كان شبه إعلان عن اعتماد رؤية سياسية واجتماعية جديدة سوف تعبر عنها بصورة أكثر تفصيلاً وشمولاً الوثيقة التالية التي حملت عنوان (المشروع السياسي لسورية المستقبل)<sup>(31)</sup> الصادرة في 16 كانون

نقياً أو بديلاً للانتماء القومي أو الديني أو الطائفي، ولكنها مقدمة على غيرها، لأنها تشكل المظلة التي تضمن حماية التنوع الديني والمذهبي والإثني. الوطنية بهذا المعنى منظومة أفكار ومبادئ يجب أن تحرر في معانيها من الانتماء التاريخي الجبري والانتماء الاسمي واللغوي الضيق، ويجب تحويلها إلى التزام، وفلسفة، وإلى حركة تتلاحم مع مصير الوطن بأبعاده كلها. وهنا تأتي علاقة أجهزة الدولة بالمواطنين التي ينبغي أن تكون مبنية على أساس المواطنة أيضاً، فلا فرق بين سوري وسوري آخر على أساس الجنس أو الدين أو العرق أو أي شيء آخر. وبغرض تدعيم هذه القيمة يؤكد حزبا: ضرورة صوغ وثيقة تختص بالتعريف بالمواطنة وحقوق المواطن الأساسية التي يكفلها الدستور والقانون، وتستند إلى مبادئ الشريعة الدولية لحقوق الإنسان وقيمتها. وتشمل هذه الوثيقة التعريف الكامل بهذه الحقوق، ويمكن أن تستخدم للتوعية والتحفيز السياسي للمواطن بحيث يستطيع التعرف على حقوقه والسعي لممارستها. وينبغي تأكيد أهمية مشاركة فئات المجتمع السوري في صوغ هذا التعريف وهذه الوثيقة. ضرورة ترجمة هذه الوثيقة إلى واقع ملموس وتحويلها إلى قانون ولوائح ملزمة لممارسة الأفراد والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية. إن احترام حقوق الإنسان هو من أهم مبادئ المواطنة، ولذا يرى الحزب ضرورة إلغاء جميع التشريعات المميزة لفئة من دون أخرى أو المخالفة لمواثيق حقوق الإنسان بشكل عام. والعمل من أجل انضمام سورية للمواثيق والاتفاقات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي لم تنضم إليها بعد، ودعم نشاط الهيئات الحقوقية والجمعيات المعنية بحقوق الإنسان في نشر ثقافة حقوق الإنسان وفي الدفاع عن حقوق وحرية المواطن السوري. ضرورة تحديث التشريعات والقوانين كافة ومراجعتها بغرض تحقيق الاتساق مع مفهومات المواطنة ومبادئ حقوق الإنسان. إن تحديث البنية الثقافية أمر حتمي وضروري لترسيخ قيم المواطنة. ومن ذلك مراجعة مناهج التعليم لتحمل في مضمونها تلك القيم، إضافة إلى توعية المواطنين جميعهم بالحقوق والواجبات وقبول الاختلاف وعدم التمييز على أي أساس. إن دعم التعددية الفكرية والسياسية واحترام الرأي والرأي الآخر واحترام الاختلاف هي عناصر أساسية في دعم قيم المواطنة المتساوية.»

(31) المشروع السياسي لسورية المستقبل، رؤية جماعة الإخوان المسلمين في سورية، انظر:



أول/ ديسمبر 2004، ويمكن عدّها نسبيًا وثيقة تجديد نظرة الإخوان المسلمين في بعض تفاصيل التنظيم السياسي للدولة ونظام الحكم. على سبيل المثال، في اعتبار الشعب مصدر السلطات، وفي قبول تداول السلطة في نظام ديمقراطي حصريًا؛ وكذلك في استخدام مفهوم المواطنة للمرة الأولى في وثائقها الثلاث، وإن بقدر ملحوظ الالتباس والتباين، في إطار باب خصص لـ (مرتكزات الدولة الحديثة)<sup>(32)</sup>. فالمواطنة في هذا النص (مفهوم قديم يعبر عن الانتماء السياسي) تارة، والمواطنة هي ذاتها (انتماء سياسي) تارة أخرى؛ وفي محاولة تأصيل مفهوم المواطنة انطلاقًا من (وثيقة المدينة النبوية)، تحل المواطنة بوصفها «الجنسية التي تمنحها الدولة لرعاياها (...) محل مفهوم أهل الذمة»، قبل أن يصل إلى أن أساسها هو «المشاركة الكاملة، والمساواة التامة، في الحقوق والواجبات السياسية والمدنية التي يكفلها الدستور وتنظيمها القوانين»، هذا .. وهنا المفارقة الأولى .. مع بقاء مسألة الأحوال الشخصية (زواج وطلاق وموارث..) والحقوق الدينية محفوظة طبقًا لعقيدة كل مواطن. لكن اعتماد عناصر التجديد هذه يجري في إطار المبادئ الأساس التي اعتمدها الجماعة منذ تأسيسها في مصر والمتمثلة في أن الإسلام (دين عبادات ودين معاملات)، وأنه (لا يفصل الدين عن السياسة). وربما اعتمادًا على هذا المشروع، نشر عصام العطار -الذي شغل ذات يوم منصب المراقب العام لجماعتهم في سورية- في بداية الثورة السورية، بيانًا في آذار/ مارس 2011، دعا فيه إلى «ثورة لرفع الظلم والطغيان عن الجميع، وتحقيق العدل والمساواة والحرية للجميع»، وكذلك إلى ليمّ شتات البلاد كلها، «بمختلف أديانها وأعراقها وأطيافها، على أساس جديد من المواطنة والمساواة والعدل والإحسان»<sup>(33)</sup>. كما لو كان يريد بذلك تثبيت ما أعلنته الجماعة قبل سبع سنوات في مشروعها السياسي لسورية المستقبل، خصوصًا على صعيد مفهوم المواطنة الذي جرت استعادته مرة ثالثة في وثيقة (عهد وميثاق)<sup>(34)</sup> الصادرة

(32) المرجع السابق، ص 35.36.

(33) حنا، عبد الله، صفحات من تاريخ الأحزاب السياسية في سورية...، مرجع سابق، ص 365.

(34) تفرض هنا أيضًا أهمية وثيقة «عهد وميثاق» واختلافها الذي يكاد يكون جذريًا مع ما سبقها من وثائق صادرة عن جماعة الإخوان المسلمين، تثبيت نصها الكامل:

«من أجل وطن حر، وحياة حرة كريمة لكل مواطن.. وفي هذه المرحلة الحاسمة من تاريخ سورية، حيث يولد الفجر من رحم المعاناة والألم، على يد أبناء سورية الأبطال، رجالًا ونساءً، شبابًا وأطفالًا وشيوخًا، في ثورة وطنية عامة، يشارك فيها شعبنا بكلّ مكوّناته، من أجل السوريين جميعًا.. فإننا في جماعة الإخوان المسلمين في سورية، منطلقين من مبادئ ديننا الإسلامي الحنيف، القائمة على الحرية والعدل والتسامح والانفتاح.. نتقدّم بهذا العهد والميثاق، إلى أبناء شعبنا جميعًا، ملتزمين به نصًا وروحًا، عهدًا يصون الحقوق، وميثاقًا يبدد المخاوف، ويبعث على الطمأنينة والثقة والرضا.

يمثل هذا العهد والميثاق رؤية وطنية، وقواسم مشتركة، تبناها جماعة الإخوان المسلمين في سورية، وتتقدم بها أساسًا لعقد اجتماعي جديد، يؤسس لعلاقة وطنية معاصرة وآمنة، بين مكوّنات المجتمع السوري، بكلّ أطيافه الدينية والمذهبية والعرقية، وتياراته الفكرية والسياسية.

يلتزم الإخوان المسلمون بالعمل على أن تكون سورية المستقبل:

- 1 - دولة مدنية حديثة، تقوم على دستور مدني، منبثق عن إرادة أبناء الشعب السوري، قائم على توافقية وطنية، تضعه جمعية تأسيسية منتخبة انتخابًا حرًا نزيها، يحيي الحقوق الأساسية للأفراد والجماعات، من أيّ تعسّف أو تجاوز، ويضمن التمثيل العادل لكلّ مكوّنات المجتمع.
- 2 - دولة ديمقراطية تعددية تداولية، وفق أرقى ما وصل إليه الفكر الإنساني الحديث، ذات نظام حكم جمهوري نيابي، يختار فيها الشعب من يمثله ومن يحكمه، عبر صناديق الاقتراع، في انتخابات حرة نزيهة شفافة. 3 - دولة مواطنة ومساواة، يتساوى فيها المواطنون جميعًا، على اختلاف أعراقهم وأديانهم ومذاهبهم واتجاهاتهم، تقوم على مبدأ المواطنة التي هي مناط الحقوق والواجبات، يحقّ لأيّ مواطن فيها الوصول إلى أعلى المناصب، استنادًا إلى قاعدتي الانتخاب أو الكفاءة. كما يتساوى فيها الرجال والنساء، في الكرامة الإنسانية، والأهلية، وتتمتع فيها المرأة بحقوقها الكاملة. 4 - دولة تلتزم بحقوق الإنسان - كما أقرتها الشرائع السماوية والمواثيق الدولية - من الكرامة والمساواة، وحرية التفكير والتعبير، وحرية الاعتقاد والعبادة، وحرية الإعلام، والمشاركة السياسية، وتكافؤ الفرص، والعدالة الاجتماعية، وتوفير الاحتياجات الأساسية للعيش الكريم. لا يضام فيها مواطن في عقيدته ولا في عبادته، ولا يضيّق عليه في خاص أو عام من أمره.. دولة ترفض التمييز، وتمنّع التعذيب وتجزّمه. 5 - دولة تقوم على الحوار والمشاركة، لا الاستئثار والإقصاء والمغالبة، يتشارك جميع أبنائها على قدم المساواة، في بنائها وحمايتها،

بتاريخ 25 آذار/ مارس 2012. وهي في الحقيقة -من دون نكران أهميتها- في صياغتها وفي اختلاف مضامينها عن تلك التي تضمنها «المشروع السياسي لسورية المستقبل»، أقرب إلى أن تكون بياناً انتخابياً مرتبطاً بظروف إصداره -وهي هنا الحراك الثوري الشامل في سورية- منها إلى وثيقة مبادئ أساس. ذلك أن مفهوم دولة سورية المأمولة، كما جاء فيها على سبيل المثال الذي يقوم على أنها «دولة مواطنة ومساواة، يتساوى فيها المواطنون جميعاً، على اختلاف أعراقهم وأديانهم ومذاهبهم واتجاهاتهم، تقوم على مبدأ المواطنة التي هي مناط الحقوق والواجبات، يحق لأي مواطنٍ فيها الوصول إلى أعلى المناصب، استناداً إلى قاعدتي الانتخاب أو الكفاءة. كما يتساوى فيها الرجال والنساء، في الكرامة الإنسانية، والأهلية، وتتمتع فيها المرأة بحقوقها الكاملة»، يحمل على التساؤل عما إذا كان هذا التعريف ينسجم مع ما ورد في نص المشروع السياسي المذكور آنفاً حول الإسلام بوصفه (دين عبادات ودين معاملات) وأنه لا يفصل بين الدين والسياسة؟ بعبارة أخرى: هل يمكن قراءة (عهد وميثاق) بمعزل عن (المشروع السياسي لسورية المستقبل)؟

لعل الإجابة عن هذا السؤال تجد سبيلها لدى يوسف القرضاوي، الذي كان قد كتب استجابة للأمانة العامة للمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث بحثاً حول (الوطن والمواطنة)، «كي تفتح به الندوة الفكرية الفقهية التي عقدتها الأمانة حول موضوع المواطنة والاندماج بالنسبة للأقليات المسلمة في أوروبا وغيرها»، صدر في ما بعد ضمن كتاب بعنوان (الوطن والمواطنة في ضوء الأصول العقدية والمقاصد الشرعية)<sup>(35)</sup>. ويمكن عد هذا الكتاب -على الرغم من الاختصاصات العديدة في طريقة عرضه للمصطلحات ولتأويلاته التي تزيدها التباساً أو القفزات الهلوانية في استخدامه معاً مفهوم (الوطنية) ومفهوم (المواطنة)- ترجمة صريحة وواضحة لموقف جماعة (الإخوان المسلمين) ومن ورائها مختلف التيارات الإسلامية التي تحاول جميعها تسويق رؤيتها لواحد من المفاهيم القانونية والسياسية الحديثة من خلال تأصيله عبر محاولة

والتمتع بثروتها وخبراتها، ويلتزمون باحترام حقوق سائر مكوناتها العرقية والدينية والمذهبية، وخصوصية هذه المكونات، بكل أبعادها الحضارية والثقافية والاجتماعية، وبحق التعبير عن هذه الخصوصية، معتبرين هذا التنوع عامل إثراء، وامتداداً لتاريخ طويل من العيش المشترك، في إطار من التسامح الإنساني الكريم. 6 - دولة يكون فيها الشعبُ سيد نفسه، وصاحب قراره، يختار طريقه، ويقرر مستقبله، دون وصاية من حاكم مستبد، أو حزب واحد، أو مجموعة متسلطة. 7 - دولة تحترم المؤسسات، وتقوم على فصل السلطات التشريعية والقضائية والتنفيذية، يكون المسؤولون فيها في خدمة الشعب. وتكون صلاحياتهم وآليات محاسبتهم محددة في الدستور. وتكون القوات المسلحة وأجهزة الأمن فيها لحماية الوطن والشعب، وليس لحماية سلطة أو نظام، ولا تتدخل في التنافس السياسي بين الأحزاب والقوى الوطنية. 8 - دولة تنبذ الإرهاب وتحارب، وتحترم العهود والمواثيق والمعاهدات والاتفاقيات الدولية، وتكون عامل أمن واستقرار، في محيطها الإقليمي والدولي. وتقيم أفضل العلاقات الندية مع أشقائها، وفي مقدمتهم الجارة لبنان، التي عانى شعبها - كما عانى الشعب السوري - من ويلات نظام الفساد والاستبداد، وتعمل على تحقيق مصالح شعبها الإستراتيجية، وعلى استرجاع أرضها المحتلة، بكافة الوسائل المشروعة، وتدعم الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني الشقيق. 9 - دولة العدالة وسيادة القانون، لا مكان فيها للأحقاد، ولا مجال فيها لثأر أو انتقام.. حتى أولئك الذين تلوثت أيديهم بدماء الشعب، من أي فئة كانوا، فإن من حقهم الحصول على محاكمات عادلة، أمام القضاء النزيه الحر المستقل. 10 - دولة تعاون وألفة ومحبة، بين أبناء الأسرة السورية الكبيرة، في ظل مصالحة وطنية شاملة. تسقط فيها كل الذرائع الزائفة، التي اعتمدها نظام الفساد والاستبداد، لتخويف أبناء الوطن الواحد بعضهم من بعض، لإطالة أمده حكمه، وإدامة تحكّمه برقاب الجميع.

هذه هي رؤيتنا وتطلعاتنا لغدنا المنشود، وهذا عهدنا وميثاقنا أمام الله، وأمام شعبنا، وأمام الناس أجمعين. رؤية نوكلها اليوم، بعد تاريخ حافلٍ في العمل الوطني لعدة عقود، منذ تأسيس الجماعة، على يد الدكتور مصطفى السباعي رحمه الله عام 1945. كنا قد عرضنا ملامحها بوضوح وجلاء، في ميثاق الشرف الوطني عام 2001، وفي مشروعنا السياسي عام 2004، وفي الأوراق الرسمية المعتمدة من قبل الجماعة، بشأن مختلف القضايا المجتمعية والوطنية. وهذه قلوبنا مفتوحة، وأيدينا ممدودة إلى جميع إخواننا وشركائنا في وطننا الحبيب، ليأخذ مكانه اللائق بين المجتمعات الإنسانية المتحضرة. (وتعاونوا على البر والتقوى، ولا تعاونوا على الإثم والعدوان، واتقوا الله إن الله شديد العقاب). على موقع:

<https://3tG9uFC/ly.bit>

(35) القرضاوي، يوسف، الوطن والمواطنة في ضوء الأصول العقدية والمقاصد الشرعية، بلا تاريخ، ص 1.

تحديث قراءة التراث التي تعتمدها أساسًا بإعادة تفسيره أو تعديل مصطلحاته في ضوء متطلبات الواقع المعاصر. وهو في الوقت نفسه ترجمة لموقف الجماعة من مسألة (فصل الدين عن الدولة).

هناك جملة عابرة في هذا الكتاب، وردت بمناسبة الحديث عن الذين كان يُطلق عليهم (أهل الذمة) وضرورة اعتبارهم مواطنين كغيرهم من شركائهم من المسلمين ما داموا من (أهل الدار) هي: «وبذلك تُحلُّ هذه الإشكالية من داخل الفقه الإسلامي، من دون الحاجة إلى استيراد مفهوم المواطنة من سوق الفكر الغربي»<sup>(36)</sup>، تفيد بوضوح أن استخدام كلمة المواطنة في هذا الكتاب لا يعني استيرادها مفهومًا، أو بالأحرى رفض مفهومها الغربي، بقدر ما يعني تأصيل مفهوم إسلامي لها لا صلة له بأصوله الغربية. يبدأ الكتاب بتقديم أصول ومبادئ ما يراه وثيقة (المواطنة) الأولى في الإسلام، مُحدِّدًا معنى المواطنة فيها، بوصفها «العيش في وطن واحد هو المدينة»، في «أول دستور ينظم العلاقة بين المواطنين.. مختلفي الديانات.. في دولة ناشئة»<sup>(37)</sup>، كي ينتقل بعدئذٍ إلى تأصيل معنى (الوطن) في تاريخ المسلمين الذي يتسع ليضم (كلَّ أرض تجري فيها أحكام الإسلام)، محاولًا تأصيل بعض حقوق المواطنة عبر تأويل معاصر لأحداث التاريخ الإسلامي، ولا سيما في مجال عدِّ غير المسلمين في مجتمع إسلامي من (أهل الدار) مقترحًا هذه الصفة، بديلًا من (أهل الذمة) مفتاح المشكلة، بما أنهم أهل الوطن ومن ثم فهم (مواطنون)، على غرار قبول عمر بن الخطاب تغيير كلمة (الجزية) واستخدام كلمة (صدقة) مكانها، بعد أن طلب إليه نصارى بني تغلب ذلك، وبذلك يتحول مفهوم (المواطنة) من مفهوم (مستورد) إلى مفهوم (إسلامي). لكن القرضاوي يقفز على مفهوم (المشاركة) الذي تنطوي عليه كلمة (المواطنة) في وزنها (مفاعلة) أي مشاركة، ويقترح بديلًا لها (الأخوة الوطنية) التي تعني المعاونة والمناصرة والتكافل، وتذيب الفوارق بين الناس في اللون والأصل واللغة والطبقة. أما إشكالية قضية الوطنية والمواطنة، كما يسميها، فهي تتجلى إما في تعارض الولاءات والانتماءات الذي يجب أن يوضع فيها الانتماء إلى الدين فوق كل انتماء آخر؛ أو في اقتران الوطنية بالعلمانية، لأن فكرة الوطنية كما يراها «ليست مسكونة بالعلمانية التي تفصل الدين عن الدولة (بل عن الحياة)، كما يكتب نظرًا لـ (شمولية الإسلام) الذي عرفه الناس من مصادره الأصيل: عقيدة وشريعة، عبادة ومعاملة، دعوة ودولة، دينًا ودنيا»<sup>(38)</sup>؛ أو في الغلو في الوطنية، حتى تصبح بديلًا عن الدين، أو عندما تتحول الوطنية إلى عصبية جاهلية. على أنه لا يتردد في المزج بين مفهوم (الوطنية) و(المواطنة)، حين يستعرض آراء من يسميهم (رجال الإصلاح) مثل حسن البنا وأبو الأعلى المودودي اللذين لا يرد في كتابات أيٍّ منهما أي ذكر لمفهوم المواطنة، كما هو متداول اليوم غربًا وشرقًا.

سوى أن محاولة تأصيل مفهوم المواطنة دفعًا لاستيراده من الغرب، بقصره على تأكيد المساواة بين المسلمين وغير المسلمين في بلاد المسلمين، خلت من حقوق المواطن الأخرى الأساس التي نص عليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بما تعنيه من الحريات الفردية والحريات العامة التي يمكن أن تصطدم مع ما يراه الإسلاميون حقوق الله وحرماته، فضلًا عن الموقف من المرأة ومساواتها في الحقوق والواجبات مع الرجل مساواة كاملة. ومن ثم بقي مفهوم المواطنة (الإسلامي) الذي أراد القرضاوي تأصيله قاصرًا عن ملء الفراغ

(36) المرجع السابق، ص 3029.

(37) المرجع السابق، ص 16.

(38) المرجع السابق، ص 35.

الذي يمكن أن ينشأ عن التخلي عن مفهوم حقوق الإنسان العالمي لقاء تبني (المفهوم القرضايوي). ولا يمكن تفسير قصوره إلا بما عبر عنه القرضايوي صراحة في كتابه من رفض فصل الدين عن الدولة رفضاً قاطعاً، واعتبار الإسلام ديناً شمولياً لا يقبل الفصل فيه بين فضاء السياسة وفضاء الدين.

## هـ- المؤسسات الثقافية وكتابات المثقفين

في ضوء ما سبق من طبيعة حضور مفهوم المواطنة سواء في الدساتير السورية المتوالية حيث كانت المواطنة محض نصٍّ صوري، أم في برامج القوى السياسية بما فيها برامج التيارات الدينية أو فكرها؛ خصوصاً الطامحة منها إلى القيام بدور سياسي، لا يمكن الحديث عن وجود مؤسسات رسمية أو شبه رسمية أو خاصة اهتمت على نحو جادٍ بمفهوم المواطنة قبل انتفاضة السوريين في 2011. أما اهتمام المثقفين السياسيين والقانونيين السوريين بقضية المواطنة مفهومًا ودلالات بمضمونها المعاصر في الدول الديمقراطية فلم يجر التعبير عنه في سورية إلا منذ ثلاثة عقود، ولقاء ثمن باهظ دفعه كل من جرؤ على مثل هذه المبادرة، سجنًا أو طردًا من العمل أو ملاحقة أمنية مستمرة.

### \* المؤسسات الثقافية ومفهوم المواطنة

على أن انتفاضة السوريين في 2011 دمرت منذ بداياتها جذر الخوف وحواجز الرقابة على التعبير عن الرأي. وإذا كان مطلب إسقاط النظام آنئذ يعني مطلب الوصول إلى الديمقراطية تحت شعار الحرية والكرامة، فقد كان يعني في الوقت نفسه بناء على ذلك تحقيق معاني مفهوم المواطنة للسوريين الذين حرّموا منها عمليًا وكليًا منذ أربعين عامًا. وهو ما يفسر في واقع الأمر وجود هذا المفهوم في أولويات مراكز الدراسات والأبحاث السورية أو المواقع الفكرية والسياسية التي توالى منذ نهاية عام 2011 في عدد من البلدان التي اضطرت السوريون إلى اللجوء إليها، ويمكن الإشارة هنا إلى ثلاثة منها بحسب تاريخ وجودها في الفضاء العام.

أولها، الرابطة السورية للمواطنة. كان أول من انتبه من المثقفين السوريين إلى أهمية مفهوم المواطنة -بوصفه أساس قيام دولة ديمقراطية وإلى ضرورة عمل جماعي تربوي يستهدف التثقيف والتوعية بشروط هذا المفهوم ومقوماته ومعانيه ودلالاته على الصعيدين النظري والعملي- حسان عباس<sup>(39)</sup> الذي بادر إلى تأسيس «الرابطة السورية للمواطنة على إثر انفجار الثورة السورية في نهاية عام 2011، وفي دمشق»<sup>(40)</sup>، مع عدد من أصدقائه قبل أن ينتقل بها إلى بيروت للاستمرار في نشاطها. وقد أتاح له هذا الانتقال للرابطة أن تكون أكثر فاعلية في تنوع نشاطها حول المواطنة وكل ما يرتبط بها في فضاء دولة ديمقراطية من الندوات والورشات التدريبية التفاعلية إلى اللقاءات والكتابات والحوارات. وكان أهم منشور يدور حول المفهوم تحديدًا كتاب (دليل المواطنة) الذي صدر في طبعته الأولى عام 2016، وتناول العناصر الرئيسة التي ينطوي عليها مفهومه بعد سردٍ موجزٍ لتاريخها، من حيث ارتباط نشوئها بعملية استقرار المجتمع البشري

(39) انظر: عباس، حسان، المواطنة أساس قيام دولة مدنية ديمقراطية في سوريا، رابط الموقع:

<https://bit.ly/3Nrk7Ek>

(40) كان حسان عباس قد أسس ناديًا ثقافيًا بدمشق منذ عودته إليها في منتصف تسعينيات القرن الماضي وبدأ فيه نشاطه حول المواطنة التي عمل على أن يؤسس لها بعد ذلك (الرابطة السورية للمواطنة) التي أسسها بدمشق لكنه لم يحصل على موافقة الوزارة المختصة لا على النادي الثقافي من قبل ولا على الرابطة السورية للمواطنة.

(...) وصولاً إلى «المرحلة الحضارية التي عرفت نشوء المدينة كفضاء يفرض العيش فيه التعايش بين أناس لا يتفوقون بالضرورة في الطباع والسلوكيات والمصالح»، خلافاً لما جرت عليه العادة في اعتبار المواطنة وليدة المدن الإغريقية<sup>(41)</sup>، وتقديم مختلف التعريفات التي عرفها مفهومها لتأكيد أنها سيروية وممارسة، وصولاً إلى تعريف المواطنة الذي سبقت الإشارة إليه في المدخل، وتفصيل علاقة المواطن بالدولة على صعد حقوق الإنسان والديمقراطية والتعليم والعلمانية، ثم على صعد علاقة المواطن والمجتمع في المجتمع المدني والثقافة والجنس، وأخيراً على صعيد المواطن والفضاء المشترك، كما يتضح في السهر على التنمية المستدامة التي تعنى بوجه خاص بالتصدي للشروع الثلاثة: المخاطر (البعد البيئي)، والمآسي (ازدياد الفقر والنمو غير المتساوي والنقص في الماء والغذاء)، والمثالب (الخاصة بالبعد الاقتصادي للتنمية المستدامة).

وثانياً موقع الجمهورية، وهو موقع أُسس بعد أشهر من تأسيس الرابطة، في أوائل عام 2012، أسسه مجموعة من المثقفين والكتاب السوريين، منهم ياسين الحاج صالح وياسين سويحة، وفتح صفحاته منذئذٍ لطيفٍ واسع من الكاتبات والكتاب الشباب يسجلون آراءهم وشهاداتهم وطروحاتهم في مختلف ميادين القضية السورية، واحتلت المواطنة كمفهوم مباشر أو كقيم أو مقومات، شأنها شأن القضايا السياسية والفكرية والثقافية الأخرى، مكانها الطبيعي في جملة المقالات المنشورة خلال السنوات العشر التالية على إنشاء الموقع. وقد بات هذا الموقع يؤلف مرجعاً شديداً الأهمية لكل الباحثين في الحدث السوري وهمومه وقضاياها خلال السنوات العشر الماضية.

وثالث هذه المواقع، كان مركز حرمون للدراسات المعاصرة الذي أُسس عام 2016، وكان محور اهتمامه الأساس القضية السورية على مختلف الصعد السياسية والفكرية والثقافية وبمختلف الوسائل العديدة التي تمثلت في السنوات الأولى في منابر مختلفة ومتخصصة وفي الدراسات المعمقة، فضلاً عن المقالات السياسية والفكرية والثقافية، ونشر الكتب الموضوعية والمترجمة حول مختلف موضوعات الحدث السوري؛ ومنذ عام 2019، اغتنى نشاطه بالندوات الأسبوعية التي تشارك فيها نخبة من المفكرين والسياسيين والناشطين في مختلف الميادين من سورية والبلدان العربية. ولقد أولى هذا المركز في منشوراته على موقعه الإلكتروني وفي ندواته اهتماماً واضحاً ببحث موضوع المواطنة ومقوماتها وقيمها وكل ما يرتبط بها مفهوماً وممارسة على صعد الدستور والقوانين والحياة اليومية؛ إذ احتل مفهوم المواطنة والمواطنة المتساوية خلال السنوات الخمس الماضية ما لا يقل عن أربعين مادة تتناوله، بين دراسة أو مقال أو ندوة، سواء كمفهوم نظري رسخته وثنائى حقوق الإنسان الدولية، أم في علاقته مع التراث العربي/الإسلامي، أم في ضرورته القصوى في سورية الجديدة.. وهو ما يعكس الوعي العميق لدى مختلف المثقفين السوريين الذين أسهموا في كتابة هذه المواد بما تفرضه عليهم باستمرار ضرورة توضيح هذا الحق الأساس الذي حرم منه السوريون عملياً طوال ما لا يقل عن خمسين عاماً.

(41) دليل المواطنة، ص 13.

## \* المثقفون السوريون ومفهوم المواطنة

احتل موضوع مفهوم المواطنة مع مفهوم الديمقراطية خلال السنوات العشر الماضية بوجه خاص المقام الأول بين المفهومات السياسية التي حفلت بها الكتب الجماعية الموضوعية أو المترجمة التي نشرت هذه أو تلك سواء مراكز دراسات كالمركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات ومركز دراسات الوحدة العربية أم منتدى البدائل العربي للدراسات، وسواها، أم تلك التي نشرتها دور نشر خاصة ولا سيما في لبنان ومصر.

على أن مشاركة الكتاب السوريين في الاهتمام بمفهوم المواطنة عبر شروطه ومقوماته وارتباطه بالمفهومات الأخرى للدولة الحديثة ولا سيما الديمقراطية، وفي القيم المنبثقة منه كانت قد بدأت بالظهور منذ منتصف تسعينيات القرن الماضي. وقد اختصها عدد من المثقفين السوريين فرادى بكتابتهم أو بترجماتهم أو بمشاركاتهم في نشاط جماعي وخصوصاً في الندوات والحوارات التي نظمت حول مفهوم المواطنة أو ما يرتبط به. سبقت الإشارة إلى حسان عباس وجهده الذي كرّسه للمواطنة وثقافتها وقيمها في كتاباته وفي نشاطه الذي لم يقف عند كتاب أو مجموعة مقالات، بل تجاوز ذلك إلى الجوهرية أيضاً: تأسيس رابطة للمواطنة تستهدف بمختلف الوسائل ترسيخ مفهومها في معانيه ودلالاته الحديثة ونشر ثقافتها وقيمها بين مواطنيه، كما سبقت الإشارة. وفي الفترة نفسها أيضاً نشر هيثم مناع كتاباً خصه حصراً للمواطنة حاول فيه رصد إشكالية مفهومها في التاريخين العربي والإسلامي وطبيعتها في الإسلام، ورأى أكثر من مستشرق أن مفهومها غائب في التاريخين المذكورين. لكن هذا المفهوم، مع انطلاق ثورات الربيع العربي وما عبرت عنه من تطلعات إلى الحرية والديمقراطية والكرامة، أخذ يفرض نفسه بصورة أو بأخرى على برامج الأحزاب والتشكيلات السياسية الجديدة وكذلك على المثقفين والمفكرين الذين شرعوا بالاهتمام به ومعالجته سواء في مقالات وأبحاث تخصص لعرضه وتفصيل شروطه وعناصره المقومة وقيمه، أم لتقديمه في مختلف وجوه فهمه أو تطبيقاته في التاريخ الحديث والمعاصر، بما في ذلك البحث عن أصول له في التراث السياسي العربي والإسلامي. كانت هذه الكتابات تتوزع في اتجاهات عدة: اتجاه محاولة تأصيل مفهوم المواطنة في الشريعة الإسلامية انطلاقاً من وثيقة المدينة في القرن السابع الميلادي<sup>(42)</sup>، وآخر، محاولة التوفيق بين مفهوم المواطنة الحديث ومفهومها في الشريعة الإسلامية، وثالث يسير في الاتجاه الحدائي فيقوم بتعريب المفهوم ومقوماته بوصفه مفهومًا حديثاً لا يمكن فصله عن الديمقراطية والشرعة الدولية لحقوق الإنسان وفي مقدمتها (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان) كما أقرته منظمة الأمم المتحدة عام 1948. وقد برز ذلك واضحاً في: البرنامج السياسي العام لحزب الجمهورية الذي سبقت الإشارة بالتفصيل إلى رؤيته<sup>(43)</sup>. على أن الاتجاه الثاني حظي في كتابات المفكرين الاجتماعيين والسياسيين السوريين فضلاً عن مئات المقالات بكتابين خصصهما مؤلفهما لؤي صافي للمواطنة، نشر الأول منهما بعنوان (الحرية والمواطنة والإسلام السياسي) عام 2012، في حين نشر الثاني بعد ثماني سنوات بعنوان (دولة المواطنة)، في 2020، ويعكس كلاهما عملاً فكرياً جديراً بالدراسة والتحليل لا بد من التنبيه إليهما في سياق هذه الدراسة.

(42) انظر ما سبق تحت عنوان: واقع المواطنة في سورية، الفقرة: ث. لدى أحزاب وتيارات الإسلام السياسي، حيث جرى عرض هذا الاتجاه الذي عبّر عنه يوسف القرضاوي في كتابه الموسوم: القرضاوي، يوسف، الوطن والمواطنة في ضوء الأصول العقدية والمقاصد الشرعية، والمشار إليه سابقاً.

(43) انظر الهامش 27 أعلاه.

وضع لؤي صافي كتابه الأول حول (الحرية والمواطنة والإسلام السياسي) في فترةٍ بدا له أن الإسلام السياسي يحتل فيها صدارة المشهد السياسي على أساس أن (الانتفاضات العارمة التي تمخض عنها الربيع العربي) أبرزت (الرصيد الشعبي الكبير الذي تتمتع به الحركات الإسلامية) سواء في تونس كقوة سياسية رئيسة أم بروز جماعة الإخوان المسلمين والحركة السلفية في مصر، بوصفهما «تمتلكان دعمًا جماهيريًا واسعًا»، وصولًا إلى اليمن وسورية، «حيث تؤدي الحركات الشعبية ذات العمق الإسلامي مهمة رئيسة في الحراك الثوري الشبابي الذي يقود الحراك الديمقراطي هناك»، كما كتب في مقدمة الكتاب. لكنه إذ يشير إلى أن التيارات الإسلامية المختلفة التي تمثل الإسلام السياسي لا تعكس قراءة أحادية لعلاقة الإسلام بالواقع العملي للمجتمعات، يوضح بصورة غير مباشرة تبنيه للتيارات التي «تدعو (...) إلى تطوير مؤسسات حديثة لتحقيق الغرض نفسه [ربط قيم الإسلام بواقع المسلمين] والاستفادة من التجارب الإنسانية لتطوير مجتمع سياسي تتمايز فيه دائرة الحياة المشتركة بين مكونات المجتمع الدينية والإثنية والفكرية عن دائرة الحياة الخاصة التي يمكن أن تخضع لتفسير ديني أو فكري يتناسب مع الخيارات الدينية والعقدية للأفراد»<sup>(44)</sup>. ولأنه لا يمكن في نظره تجاهل دور الإسلام أو تجاوزه في التحولات التي تمر بها المنطقة العربية، فإنه يكرس كتابه لمقاربة الحرية والمواطنة وفق الإطار المعياري الذي يشكل القاعدة التي تقوم عليها مفهوماتهما في الخطاب الإسلامي وربط هذه المفهومات بأطر المجتمع الحديث وعلاقاته السياسية والاجتماعية والدينية، كما يقول الكاتب، من أجل تحقيق ما بات في نظره ضرورة تاريخية ومطلبًا شعبيًا، أي «الخيار الديمقراطي الذي يقوم على مبدأ تساوي المواطنين على اختلاف انتماءاتهم السياسية ومواقعهم الاجتماعية وعقائدهم الدينية في الحقوق والواجبات الوطنية، وعلى مبدأي حق المواطن في المشاركة في صنع القرار السياسي ومسؤولية القيادة السياسية عن قراراتها وأفعالها أمام الشعب»<sup>(45)</sup>. وهذه الضرورة التاريخية والمطلب الشعبي هي التي يعمل لؤي صافي على تأصيلها في قراءة معمقة للإسلام دينًا وحضارة مختلفة عن تلك السائدة اليوم لدى مختلف تيارات الإسلام السياسي ولا سيما تلك التي تقدمها أطيافها المتشددة والشعبوية والسلفية.

أما كتاب لؤي الصافي الموسوم ب(دولة المواطنة، الأسس المجتمعية الضرورية لقيام عقد اجتماعي وحياة دستورية) الذي نشر عام 2020، فيأتي بعد عدد من التغيرات التي طرأت في إثر ثورات الربيع العربي ومشاركة المؤلف «في العمل السياسي لدعم ثورات الربيع العربي» و«الحوارات العديدة التي شارك بها مع الناشطين السياسيين والحقوقيين حول الشروط الموضوعية لقيام دولة تحترم المواطن وتكرس قيم المواطنة»<sup>(46)</sup>. كتاب شديد الأهمية يبرهن على مدى الأولوية التي اكتسبها مفهوم المواطنة وقيمها وضرورة تحقيقها لدى طيف واسع من السوريين. يستعيد الكاتب في هذا الكتاب عددًا من طروحاته النظرية في ضوء مشروع المواطنة والعدالة الاجتماعية الذي أسهم فيه طويلاً مع فريق من أصدقائه وساعده في محاولته في هذا الكتاب رسم معالم دولة المواطنة المنشودة في سورية وتصوره حول منهجيات الوصول إليها.

(44) صافي، لؤي، الحرية والمواطنة والإسلام السياسي، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، دار المجتمع المدني والدستور، بيروت 2012، ص 15.14.

(45) المرجع السابق، ص 33.

(46) صافي، لؤي، دولة المواطنة، الأسس المجتمعية الضرورية لقيام عقد اجتماعي وحياة دستورية، مركز عين الشرق، 2020، ص 11.

## و- في ميدان التربية والتعليم

إذا كانت المواطنة في أبسط تعريفاتها هي الرابطة التي تصل بين المواطن والدولة من ناحية والمجتمع من ناحية أخرى، وما تقتضيه هذه الرابطة من حقوق أطرافها وواجباتهم ولا سيما في مجالات المشاركة والمساواة والانتماء مثلما تفترض ممارستها نظراً وفعلاً، دستوراً وتشريعات تقين مواد الدستور وتسهّل سبل احترامها في مجالات تطبيقها، وأن تجري في نظامٍ ديمقراطيٍّ حقيقيٍّ راسخ الجذور، تسوده قيم مشتركة على الصعيد الاجتماعي راسخة في وعي المواطنين بمضامينها ودلالاتها رسوخاً يتجلى في سلوكهم اليومي على الصعيد السياسية والاجتماعية والثقافية، فمن الواضح من التوصيفات السابقة لواقع مفهوم المواطنة في سورية خلال القرن الماضي يمكن أن تحيل على اتجاه على صعيد التربية والتعليم في فهم المواطنة ودلالاتها وقيمها شديد البعد عن مفهومها كمبدأ أساس في دولة ومجتمع ديمقراطيين، وأكثر التصاقاً بمعايير الدولة الشمولية سواء في مفهومها القومي أم في مفهومها السياسي/ الاجتماعي.

وعلى غرار الاهتمام البحثي النادر بموضوع المواطنة في عالمنا العربي في مختلف الميادين بما في ذلك ضمن الإطار التربوي خلال النصف الثاني من القرن الماضي، لم تكن كتب التعليم المدرسي المخصصة لموضوع المواطنة في مختلف البلدان العربية تحظى باهتمام الباحثين قبل عشرين عاماً، لا بل إن هذا الاهتمام صار أكثر وضوحاً وعلى نحو ملحوظ خلال السنوات العشر الأخيرة. هكذا نشرت دراسات عدة نظرية وميدانية تتناول الطريقة التي كان موضوع المواطنة يقدم بها لأجيال التلامذة والطلبة في المدارس في فلسطين وتونس والأردن ومصر والكويت والسعودية وعمان وسورية.

دراستان في سورية خصصتا في إطار هذا الاهتمام للمقررات التعليمية: الأولى دراسة زينب زيود التي نشرت في مجلة اتحاد الجامعات العربية للتربية وعلم النفس في 2011 بعنوان: (مفهوم المواطنة في كتب التربية القومية الاشتراكية) للمرحلة الثانوية في سورية<sup>(47)</sup>؛ والثانية هي دراسة محمد نور النمر التي صدرت في كتاب عام 2018 بعنوان: (المواطنة في المناهج الدراسية السورية) بإشراف يوسف سلامة، عن مركز حرمون للدراسات المعاصرة.

الأولى هي دراسة زينب زيود، التي خصصتها لمفهوم المواطنة في كتب التربية القومية التي على الرغم من عرضها عددًا من الدراسات السابقة عليها حول المواطنة في الكتب الدراسية في عدد من البلدان الأجنبية والعربية وإشارتها إلى مراجعة العديد من الأبحاث التي كتبت حول المواطنة ودساتير الدول المختلفة قديمها وحديثها، تبدو مع ذلك ضبابية في فهمها لمفهوم المواطنة حين تحصره في الانتماء إلى (الوطن) متجاهلة معناه اللغوي قبل معناه القانوني والسياسي والاجتماعي. إذ إن أول ما يسترعي الانتباه في دراستها هذه هي الكيفية التي قاربت بها مفهوم المواطنة بقدر وافٍ من تجاهل المعاني الدقيقة لهذا المفهوم التي حفلت بها لا الوثائق الدولية والأممية الخاصة بحقوق الإنسان فحسب، بل مئات الدراسات المنشورة بمختلف لغات الدول الديمقراطية في عالمنا المعاصر. فبدلاً من الحديث عن مبادئ المواطنة أو عناصرها الرئيسية، لجأت

(47) مع احتفاظ المجلة بالعنوان الذي وضعته الباحثة لدراستها «مفهوم المواطنة...»، إلا أنها وضعت الإشارة المكررة في أعلى صفحات المجلة التي شغلها المقال بالعنوان معدلاً: «مفاهيم المواطنة...»! كما يتضح من الإشارة المضافة في نهاية هذا البحث إلى أنه أرسل للنشر في 25 آذار/ مارس 2009 ووفق على نشره في تشرين الأول/ أكتوبر 2009، ونشر في العدد الرابع من مجلة اتحاد الجامعات العربية للتربية وعلم النفس عام 2011.



إلى الحديث عن مفهومها بصيغة الجمع (مفهومات)، مع الحديث عما أطلقت عليه «مكونات المواطنة التي يجب أن تتجذر في الفرد ليكون مواطنًا صالحًا»<sup>(48)</sup>، من دون التمييز بين (المكونات) أو بالأحرى المبادئ التي اقتصر في إعدادها لها على الانتماء والحقوق والواجبات والمشاركة المجتمعية من ناحية وما أطلقت عليه (القيم الأساسية والعامّة) التي «تساعد على تنشئة الفرد [كي يصير] مواطنًا صالحًا، (...) عارفاً حقوقه وواجباته ومدركاً مسؤولياته المرتبطة بدرجة الحرية الممنوحة له»<sup>(49)</sup>. ذلك أنها كيّفت مفهوم المواطنة مع مفهوم أدبيات حزب البعث العربي الاشتراكي في سورية ومبادئه النظرية، وهو ما يبدو واضحاً في تحديدها مشكلة بحثها قائلة: «إن مفهوم المواطنة في سورية يشتمل على مصطلحي المواطنة والقومية (...) والمواطنة بمفهومها الشامل هي انتماء للوطن الكبير»، وهو انتماء لا ينفي ضرورة «تعريف المواطن العربي السوري بالقطر الذي ينتمي إليه والتزام حقوق هذه المواطنة وواجباتها ومسؤولياتها من دستوره الوطني». أما نتائج البحث فقد كانت في ضبابيتها على غرار ضبابية فهم مفهوم المواطنة المشار إليه في بداية البحث، كما لو أن الدراسة تسير على هدي الطريقة التي استخدمت في المقررات الدراسية موضوع هذه الدراسة التي يتضح منهجها من خلال كلمات وتعابير مثل: (المواطن الصالح، التنشئة على، مبادئ يجب أن تتجذر، درجة الحرية الممنوحة للمواطن)، فضلاً عن اضطراب المصطلحات المستخدمة المرتبطة بالمواطنة المشار إليها آنفاً.

لذلك تكتسب الدراسة الثانية أهميتها الأساس من أنها تنطلق في تحليل مضمون المناهج الدراسية السورية المتبعة في مقررات كتب الدراسات الاجتماعية خلال مرحلة التعليم الأساسي، أي في صفوف المدرسة الابتدائية ابتداء من الصف الثالث وحتى نهاية الصف السادس، من معيار واضح ودقيق في تسميته وفي تعريفه وفي أصوله هو مفهوم المواطنة ممثلاً في مبادئها الثمانية<sup>(50)</sup> المستخلصة خصوصاً من الوثائق الأمامية الخاصة بحقوق الإنسان والمعتمدة في مختلف دساتير وقوانين دول الديمقراطيات الحديثة غرباً وشرقاً، ومدى توافق مضمون المقررات الدراسية المدروسة أو اختلافها مع هذه المعايير التي يعلن مؤلفوها انطلاقهم منها أو اعتمادهم لها وكذلك سبل المراوغة المتبعة في التعامل معها، وهو ما يلتقي مع منطلق الدراسة الحالية وغرضها.

أما أسئلة هذا البحث فقد كانت تتناول القيم الرئيسة للمواطنة التي حضرت في كتب الدراسات الاجتماعية في مرحلة التعليم الأساسي وكذلك قيم المواطنة الفرعية الحاضرة أو الغائبة فيها، وعن الكيفية التي تمّ التعبير بها عن هذه القيم، وأخيراً تحديد طبيعة قيم المواطنة الرئيسة والفرعية وتصنيفها بين قيم إيجابية وسلبية<sup>(51)</sup>. قادت هذه الأسئلة الكاتب إلى عرض مختلف مبادئ المواطنة الثمانية وقيمتها الأساسية الثمانية هي الأخرى والقيم المتفرعة منها، كي يشرح أسس التحليل التي اعتمدها في تحليل المضامين القيمية وقواعده، ومختلف المفهومات الإجرائية التي استخدمها وخصوصاً منها مفهوم المواطنة بوصفه المشاركة الديمقراطية الفاعلة للأفراد في إدارة شؤون حياتهم السياسية والاجتماعية بحرية، والمناهج الدراسية

(48) زينب زيود، مفاهيم المواطنة، المرجع السابق، ص 212.

(49) المرجع السابق، ص 212.

(50) وهي المشاركة، والمسؤولية، والمساواة، والحرية، والانتماء الإنساني، والانتماء الوطني، والحقوق، والواجبات. انظر: محمد نور النمر، المواطنة في المناهج الدراسية السورية، ص 28.

(51) محمد نور النمر، مرجع سابق، ص 25.

المستخدمة، ومجمل المؤسسات التربوية التي استخدمها النظام الأسدي كمنظمة طلائع البعث، واتحاد شبيبة الثورة بوصفهما جزءاً أساسياً إلى جانب المدارس من منظومة التعليم الرسمية التي تستهدف «إكساب المتعلم المهارات الحياتية والمعارف العلمية والقيم الخلقية والجمالية والتربية بطريقة محددة الأهداف والوسائل»<sup>(52)</sup>.

كانت النتائج التي وصلت إليها الدراسة عبر تحليل مضمون مقررات كتب الدراسات الاجتماعية في مرحلة التعليم الأساسي بحثاً عن الإجابات فيما عن هذه الأسئلة تقدم صورة شديدة الدقة والوضوح حول حضور قيم المواطنة الرئيسة أو الفرعية أو ضعف حضورها أو غيابها في المنظومة التعليمية الأسدية. فمن قيم المواطنة الرئيسة الثمانية كان الأقل حضوراً منها في هذه الكتب القيم المدنية والواجبات والقيم الخلقية والإنسانية وقيم الحرية والانتماء الإنساني، وأكثرها حضوراً قيم الوطنية وأقل منها قيم الحقوق؛ أما حضور القيم الفرعية الخاصة بكل من القيم الرئيسة أو ضعف حضورها أو غيابها فقد انتهى التحليل إلى أن القيم ذات الحضور القوي أو المتوسط في مجموعة القيم الوطنية هي قيم الانتماء الوطني والهوية الوطنية وتحديد الواجبات، وفي مجموعة قيم الحقوق الحق في بيئة سليمة والرعاية الصحية وحق التعلم وحق التربية، وفي مجموعة القيم المدنية قيمة احترام القوانين والديمقراطية وقبول الاختلاف، وفي مجموعة قيم الواجبات المحافظة على الممتلكات العامة وتحمل المسؤولية والمشاركة في قضايا المجتمع، وفي مجموعة القيم الخلقية التعاون والتضامن، وفي مجموعة قيم الإنسانية الاعتراف بالآخر وحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين، وفي مجموعة قيم الحرية حرية الانتخاب والحرية المدنية، وفي مجموعة قيم الانتماء الإنساني احترام حق الآخر وإدارة الصراعات بطريقة سلمية والاهتمام بقضايا البيئة. أما القيم الفرعية التي كانت غائبة كلياً أو ذات حضور ضعيف في مجموعة القيم الوطنية فهي: حماية الحقوق وممارستها واحترام التنوع الثقافي واحترام التنوع اللغوي والجنسية والتمثيل السياسي والتداول السلمي والسلم الاجتماعي والعدالة الاجتماعية، وفي مجموعة قيم الحقوق الحق في المعرفة وفي الانتماء إلى الجمعيات والحماية من الاستغلال الجنسي ومن الحروب والحق في حرية الرأي وفي الحياة والحماية من الاستغلال الاقتصادي وفي الرعاية السرية والحماية من الإساءة، وفي مجموعة القيم المدنية المشاركة في الحكم والعيش المشترك، وفي مجموعة قيم الواجبات حماية الفرد لحرية وأداء الضرائب واحترام الأماكن المقدسة واحترام الآخرين وحماية حقوق الآخرين، وفي مجموعة القيم الخلقية التسامح والكرامة، وفي مجموعة قيم الإنسانية التواصل، وفي مجموعة قيم الحرية حرية التنظيم النقابي وحرية الاحتجاج والحرية السياسية وحرية التنظيم السياسي وحرية التظاهر، وفي مجموعة قيم الانتماء الإنساني تحقيق السلام الدولي<sup>(53)</sup>.

تبين نتائج هذه الدراسة الموجزة هنا في مجملها أن قيم المواطنة الرئيسة أو الفرعية كانت شبه غائبة لصالح حضور القيمة الأساس في كتب الدراسات الاجتماعية في المدرسة الابتدائية أو مرحلة التعليم الأساسي، أي قيم الوطنية والانتماء الوطني الذي يعني كما يقول المؤلف، «في تعريف كتاب الدراسات

(52) المرجع السابق، ص 44-48.

(53) انظر المرجع السابق، الصفحات: 77-138؛ لا تقدم السطور السابقة سوى فكرة شديدة الإيجاز عن العرض الذي يقدمه الكتاب لمختلف الإجابات عن الأسئلة المطروحة مع البيانات الإحصائية ونسب حضور قيم المواطنة الرئيسة أو الفرعية أو غيابها وطرائق التعبير عنها التي يمكن الرجوع إليها من أجل مزيد من المعلومات.

الاجتماعية هو الانتماء إلى الوطن وقائد الوطن»<sup>(54)</sup>. وهو ما كان ينسجم مع خطة النظام الأسد في تأطير التلامذة منذ نعومة أظفارهم كمنظمة طلائع البعث واتحاد شبيبة الثورة.

واضح مما سبق إلى أي حدّ يمكن أن تختلف منهجًا وتحليلًا ونتائجًا مقارنة مسألة المواطنة في دراستين إحداهما كتبها باحثة سورية ما تزال على رأس عملها في السلك التعليمي الجامعي داخل سورية، والثانية كتبها باحث سوري يعيش خارج وطنه وأشرف عليها أستاذ جامعي فلسطيني سوري يقيم هو الآخر خارج بلده. إذ ما كان بوسع كاتبة الدراسة الأولى، حتى لو أرادت أن تنطلق من قيم المواطنة الرئيسة التي انطلقت منها الدراسة الثانية. ومع ذلك، فالدراستان كلتاهما تقولان الكارثة التي عاشها السوريون خلال أربعين عامًا حين حرموا من أدنى معاني المواطنة وحقوقها.

---

(54) المرجع السابق، ص 83.

## المواطنة والمواطنة المتساوية في سورية الجديدة

### المعوقات، العقبات، الممكنات

ما تزال مسألة المواطنة مفهومًا ومقومات وقيماً في سورية مسألة إشكالية لم تحظ، بعد تغييبها الفعلي مفهومًا وحقوقًا في حياة السوريين طوال أكثر من خمسين عامًا، بقدرٍ مقبول من إجماع من وقفوا مع الثورة السورية وتبنوا علمها وأهدافها العامة، ثم اختلفوا على التفاصيل، ولا سيما حول كل ما يتعلق بمفهوم الديمقراطية بما تعنيه من استقلال السلطات الثلاث، والتعددية، وحقوق المواطنة والمواطنة المتساوية من أجل سورية الجديدة التي يفترض أنهم يناضلون من أجل تحقيقها. هي ما تزال مسألة إشكالية، لأن هناك منهم من يرفض المفهوم شكلاً ومضموناً بوصفه استيراداً من الثقافة السياسية الغربية لا يحتاج إليه السوريون ما دامت الشريعة الإسلامية حافلة بكل ما يتعلق بحقوق الإنسان وواجباته الدينية والدينية والأخلاقية؛ وفي مواجهتهم، هناك من يعتمد الشريعة الدولية لحقوق الإنسان التي تعد حقوق المواطن والمواطنة جزءاً لا يتجزأ منها ويضعونها في أولويات برنامجهم السياسي ما دام تحقيق الدولة الحديثة الديمقراطية هدفهم، ولا يرون تناقضاً بين التراث الإسلامي وحقوق الإنسان كما أقرتها منظمة الأمم المتحدة العالمية عام 1948، لا سيما أن سورية بلد تعددية الإثنيات والأديان والمذاهب والطوائف لا يمكن سوى لمفهوم المواطنة المتساوية أن يسمح فيها بتحقيق التوازن السياسي والاجتماعي والثقافي؛ وبين هذين الاتجاهين اتجاه ينوس بين من يعمل على التوفيق بين ما يراه نصوص الشريعة الإسلامية.. مع محاولات في تفسير وتأويل نصوصها الأصولية بما يتناسب مع التطورات التاريخية والاجتماعية في مجال مفهومات السياسة والحوكمة والإدارة من ناحية، ومن يعمل على التلفيق بين الشريعة الإسلامية في ما يراه أصولها التاريخية، مُبرهنًا وجهة نظره في مسألة المواطنة والمواطن بالقفز قرونًا بين مبدأ فقهي وُضِعَ في القرن الثامن الميلادي وتطبيق لمعانيه جرى في القرن الرابع عشر ويمكن بسبب ذلك في نظره تطبيقه في القرن الحادي والعشرين.

تتجلى هذه الاتجاهات الثلاثة، كما سبق القول في الصفحات السابقة، في مختلف برامج الأحزاب والتنظيمات السياسية السورية ومواقفها التي تضمنت رؤيتها لمفهوم المواطنة وحقوقها وقيمتها وكذلك في مجمل ما نشر من مقالات ودراسات وكتبٍ عن موضوع المواطنة خصوصاً. يطرح وجودها معاً في المشهد السياسي السوري على المراقب مثلما يطرح على الباحث السؤال الرئيس: ما الاتجاه الأكثر ملاءمة لسورية القادمة التي يتطلع السوريون إلى قيامها من جديد على أنقاض الاستبداد وما أنجزه من تدميرٍ مادي وسياسي واجتماعي وثقافي خلال نصف قرن، وما الذي يجعل هذا الخيار أو ذاك أكثر شرعية من سواه؟

من الواضح أن الإجابة عن هذا التساؤل تقتضي من حيث المبدأ، معرفة رأي السوريين واتجاهاتهم في هذا المجال ما دامت القوى السياسية -الطامحة لا إلى التعبير عنهم فحسب، بل تمثيلهم- تعمل من أجلهم ولتحقيق مطالبهم وتطلعاتهم. ولأن الوصول إلى معرفة هذا الرأي، بصورة شاملة وديمقراطية، لا يمكن تحقيقه في الوقت الراهن قبل الوصول إلى بداية تنفيذ المرحلة الانتقالية المأمولة في الحل السياسي المنصوص على مجرياته في قرار مجلس الأمن 2254، فإن الطريقة الوحيدة الممكنة اليوم هي استطلاع رأيهم وفق معايير البحث الميداني العلمية يمكن لتنتائجها أن تسهم في الإجابة عن التساؤل المذكور.

مثل هذا الاستقصاء بات اليوم متاحًا بفضل ما أنجزته (منظمة اليوم التالي) التي نشرت في أيلول/سبتمبر 2021 تحت عنوان (انطباعات السوريين والسوريات حول المواطنة والهوية) حققه فريق ميداني مؤلف من 52 باحثة وباحثًا اعتمادًا على عيّنة مؤلفة من 2561 سورية وسوري مقيمين داخل سورية وخارجها من مرجعيات دينية ومذهبية وقومية وإثنية متنوعة وكذلك من مستويات تعليمية ومعيشية مختلفة. وقد انصب الاستقصاء على «إلقاء الضوء على انطباعات السوريين والسوريات حول قضايا الهوية وارتباطها بمفاهيم المواطنة المتساوية، بكافة أبعادها السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية. بالإضافة إلى رصد العلاقة بين الانتماءات الهوياتية وبين الحقوق المدنية والبيوت الانتخابية ومصادر التشريع في الدولة»<sup>(55)</sup>. ولهذا السبب فإن نتائجها التي قامت على عينة واسعة من السوريين وتقدم دلالات وإشارات على وجهة السوريين في خياراتهم لا يقينيات نهائية يمكن أن تكون دليلاً مُوجِّهًا لتحديد معنى المواطنة والمواطنة المتساوية التي يريدها السوريون، كما يمكن انطلاقًا منه، وفي ضوء ما بات معروفًا من مواقف القوى السياسية على اختلافها تجاه موضوع المواطنة والمواطنة المتساوية على وجه الدقة، تحديد المعوقات والعقبات والممكنات.

## أ- المواطنة والمواطنة المتساوية

سبق أن اعتمدت هذه الدراسة في مدخلها، نقلًا عن «دليل المواطنة»، تعريفًا للمواطنة بوصفه الوضع الذي «يميز العلاقات القائمة بين المواطن من جهة، والدولة (أو المؤسسات)، والمجتمع (أو المواطنين الآخرين)، والفضاء (أو مجال العيش المشترك) من جهة أخرى. وهو وضع يقوم على مبادئ راسخة هي: المسؤولية والحرية والتشاركية والمساواة، ويفترض عددًا من القيم المواطنة، أهمها: الكياسة (الآداب العامة)، والتضامن، والوعي المدني والإنسانية». ميزة هذا التعريف أنه يشمل المواطن بالمعنى العام، أي ذكرًا كان أم أنثى. ومن ثم فالمساواة بينهما على الصعد كافة لا تقل عن المساواة أيضًا في الانتماء الإثني أو الديني أو المذهبي أو الطائفي أو المناطقي أو الطبقي. والواقع أن أساس رفض مفهوم المواطنة المتساوية وما تقتضيه من حقوق وواجبات أو قبوله يرتدُّ إلى مسألة التمييز بين المرأة والرجل، وإلى تعددية الإثنيات واللغات والأديان والمذاهب والطوائف في المجتمع الواحد. وهي أسس تجد صداها أو تجسيدها في الموروثات التاريخية الراسخة في الوعي الجمعي بفعل مختلف تأويلات عفا عليها الزمن، ما تزال السلطات الدينية الموازية تكرر حرفيًا لنصوص كانت تقبل طوال قرون مختلف التأويلات التي يفرضها الزمان أو المكان، مثلما تجد نصوصها التشريعية سواء في مختلف الدساتير التي توالى في سورية خلال الخمسين سنة الماضية، أم في القوانين الكثيرة الصادرة خلال المرحلة ذاتها ولا سيما قوانين الأحوال الشخصية المتعددة الخاصة بكل من الأديان أو الطوائف.

(55) منظمة اليوم التالي لدعم الانتقال الديمقراطي في سوريا (<https://tda-sy.org/?lang=ar>) انطباعات السوريين والسوريات حول المواطنة والهوية، (استطلاع رأي)، أيلول/سبتمبر 2021.

## ب- معوقات اعتماد المواطنة المتساوية

من الطبيعي أن يتضح أنّ أولى المعوقات التي تحول اليوم دون البدء في اعتماد مفهوم المواطنة المتساوية وتفعيله على مختلف الصعد القانونية والعملية تتجسّد في غياب دولة ديمقراطية تتبنى مبدأ الحيادية تجاه الأديان والمعتقدات؛ وهو غياب يترافق في الواقع العملي مع تضائل الشعور بالانتماء الوطني إلى سورية أو بالهوية الوطنية، بل في تشظي هذه الهوية إلى هويات فرعية ذات طابع إثني أو ديني أو طائفي. لا بل إن غياب الإجماع الوطني الراهن لدى القوى السياسية التي تعلن معارضتها أو مقاومتها للنظام الاستبدادي القائم حول طبيعة المواطنة المتساوية المنشودة في غياب هذه الدولة الديمقراطية يفاقم من خطورة هذه المعوقات ومن آثارها على الصعيد العملي، مثلما يفاقم منها رسوخ الموروثات التاريخية التي كان النظام الاستبدادي يجد فيها على الدوام دعمًا غير مباشر لممارساته على الصعيدين السياسي والاجتماعي. بعض هذه الموروثات يتجلى، فيما وراء قوانين الأحوال الشخصية المتعددة، في تقاليد غياب المساواة بين الرجل والمرأة في كل ميادين الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

تختلف هذه المعوقات في وسائل عرقلتها لمفومات كالديمقراطية أو المواطنة أو المساواة، لكن أشدها قدرة على العرقلية الحقيقية هي اضطراب مشاعر الانتماء إلى الوطن الذي مزقه الاستبداد والاحتلال، وعجزت أحزابه ونخبه السياسية عن توحيد قواها من أجل مواجهة هذا التمزق من جهة، وهذه الموروثات التاريخية الراسخة في وعي الأغلبية العظمى من السوريين أيًا كانت انتماءاتهم الإثنية أو الدينية أو الطائفية، من جهة أخرى. وهي موروثات ساهم في تثبيتها -بل وفي تعميقها- لا من يتصدّون لتمثيل الأديان من المشايخ في الإسلام وزعماء منظمات الإسلام السياسي أو رؤساء الكنائس المسيحية فحسب، بل كذلك رأس النظام ورجاله (وهم غالبًا من موظفي الدوائر الأمنية) الذين كانوا -وما يزالون- يستخدمونهم مستجيبين لبعض مطالبهم بهدف تثبيت مواقعهم ولما يعد (سلطتهم) في عيون رعيّتهم من بسطاء الناس. إذ من الواضح أن مثل هذه المعوقات التي لا يمكن التغلب عليها بين يوم وليلة، لا بل ربما احتاجت إلى أكثر من جيل كي تبدأ في التلاشي نتيجة خطط تربية وتوعوية، يمكن أن تجعل من أي جهد يُبذل على الصعيد الرسمي من أجل توطيد مفهوم الديمقراطية أو مقومات المواطنة المتساوية وقيمها عبر القوانين والمؤسسات، جهدًا لا طائل منه. لا يعني ذلك بطبيعة الحال تأجيلًا، بل البدء منذ الآن في وضع مثل هذه الخطط والمباشرة في وضعها موضع التنفيذ بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني برعاية القوى الوطنية السياسية الديمقراطية التي يمكنها بذلك أن توسع من فضاء تأثيرها سياسيًا وإنسانيًا واجتماعيًا لصالح مجتمع التقدم والمساواة وحقوق الإنسان.

## ج- العقبات الرئيسية أمام اعتماد المواطنة المتساوية

العقبة الأولى الأساس هي استمرار النظام الاستبدادي القائم حالياً، أي النظام الأشدّ بعداً عن النظام الديمقراطي ومفهوماته ومقوماته التي لا يمكن للمواطنة المتساوية ومقوماتها أن تجد طريق اعتمادها وتطبيقها من دونه. إذ إن تجربة خمسين عاماً في ظل حكم العائلة الأسدية برهنت عدم إمكانية الجمع بين خطابها السياسي المخصص للخارج (دولة مؤسسات ديمقراطية وسلطات ثلاث ودستور .. إلخ) وممارسة الصيغة الخاصة من هذا الخطاب، وهي على نقيض الخطاب الأول، في الداخل (هيمنة الجهاز الأمني الذي كان الأداة الرئيسية الحاكمة والمهيمنة. وبرهنت مناسبات عدة غياب إمكانية الحوار مع هذه السلطة التي لم تسمح خلالها بأدنى حدٍ من حرية التعبير عن الرأي من دون أن يدفع صاحبه الثمن غالباً سجنًا أو نفيًا أو قتلاً. حدث ذلك عام 1979، كما حدث في النصف الثاني من عام 2000 في إثر تثبيت وارث أبيه في الرئاسة، وأخيراً في النصف الأول من عام 2011 في إثر المظاهرات التي انطلقت مع مطالب الحرية والكرامة.

العقبة الثانية، وهي لا تقل أهمية عن الأولى، غياب توافق حاسم لدى القوى الوطنية على طبيعة النظام السياسي البديل وشكل الدولة المنشود. فمثل هذا التوافق يمكن له أن يشق الطريق نحو إمكان وضع خطط للمستقبل خاصة بمختلف الموضوعات الأساس ومنها مفهوم المواطنة المتساوية، يمكن أن يُدرج كلها أو بعضها في برامج هذه القوى السياسية التي يمكن لها أن تكتسب شرعية تمثيلها بناء عليها.

العقبة الثالثة، غياب نظام وطني محايد تجاه الأديان، يعتمد فصل الدين عن الدولة، مع ضمان احترام الدولة للأديان جميعها وحرية ممارسة شعائرها خارج الفضاء السياسي.

العقبة الرابعة، تتمثل في تعدد قوانين الأحوال الشخصية المطبقة حالياً في سورية التي تحول جميعها دون تحقيق المساواة بين المرأة والرجل على الصعد الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية.

العقبة الخامسة، غياب قانون مدني يشمل شؤون الأحوال الشخصية على أساس مدني يعتمد مقومات المواطنة المتساوية وقيمها ويطبق مواده المواطنون جميعهم بلا استثناء، مع وجود نصّ فيه على احترام حرية المواطنين في الوقت نفسه من أتباع الديانات المختلفة بالعمل وفق تعاليم دينهم في ما يخص أحوالهم الشخصية.

العقبة السادسة، غياب الخطط التعليمية والتربوية والتثقيفية حول المواطنة المتساوية ومقوماتها وقيمها وفوائدها في بناء مجتمع متوازن يتمتع أفراده بالحرية والاحترام وممارسة كافة الحقوق والقيام بكل الواجبات التي يفرضها عليه قانون الدولة التي ينتهي إليها.

العقبة السابعة، تتجلى في غياب تحقيق العدالة الانتقالية بعد خمسين عاماً من حكم استبدادي ونيّف وعشر سنوات من القمع والسجن والقتل والنفي والتدمير. مثل هذا الغياب سيحول دون الوصول إلى مصالحة جماعية تخفف آلام الماضي وتحقق السلم الأهلي الضروري لقيام واستمرار دولة القانون والعدالة.

## د- إمكانات تحقيق المواطنة المتساوية في سورية المستقبل

يعكس محض عرض معوقات تحقيق المواطنة المتساوية والعقبات التي تقف عثرة كبرى في طريقه بعد عشر سنوات من الثورة وما يقرب من خمسين عامًا قبلها من تدمير بنية المجتمع السوري السياسية والاجتماعية والاقتصادية، إلى أي حدٍ، وصل إليه حجم المهمة التي تنتظر السوريين من أجل بناء سورية الجديدة. وإذا كان من الصعوبة بمكان إعادة البناء المادي على مختلف المستويات، فمن باب أولى أن تكون إعادة البناء القانوني والاجتماعي والثقافي أشدَّ صعوبة وأكثر تعقيدًا. فإلى جانب غياب رؤية مشتركة توافقية بين مختلف القوى السياسية التي تتصدي أو تطرح نفسها على هذا النحو لبناء سورية الجديدة، سواء على صعيد طبيعة الدولة القادمة، أم شكلها، فضلًا عن مدى المساحة المتاحة أو الممنوحة لها للاختيار بحكم وجود أطراف دولية ذات مصالح متعارضة في تقرير مصير سورية القادمة، هناك المجهول الذي ما يزال يكتنف في الوقت الحاضر نتيجة التسوية التي تحمل مصالح الأطراف الدولية والإقليمية على العمل من أجل التوصل إليها، وذلك بمعزل عن السوريين جميعًا، نظامًا ومعارضة في آن واحد. لكن ذلك لا يحول -بل يجب ألا يحول- دون العمل حثيثًا لاستعادة السوريين زمام المبادرة، أو على الأقل لكي يجعلوا من صوتهم وازنًا في أي حلٍ يمكن التوصل إليه من دون أن يفرض عليهم. وهذا ما يتطلب من القوى السياسية وأحزابها وكذلك من المثقفين والسياسيين فرادى ومجتمعين، ومن مراكز البحث التي جعلت من القضية السورية سبب وجودها، منذ الآن، العمل بصورة لا هوادة فيها في كل اتجاه، كلٌّ في مجال اختصاصه وقدراته، سواء في مجال التوعية الثقافية والسياسية حول موضوعي الديمقراطية وصنوها المواطنة المتساوية، أم في ميدان الخيارات الاستراتيجية على صعيد العمل من أجل الوصول إلى توافق حول شكل الدولة وطبيعتها الديمقراطية في سورية القادمة. لهذا الغرض، وفي ضوء ما تقدم من توصيف لواقع وضع المواطنة المتساوية في سورية وما يقتضيه من عمل حثيث ومتواصل، سوف يستوحى ما سيقترح هنا خلاصة ما توافقت عليه في هذا المجال مجموعة من السياسيين والمثقفين في ندوة حول المواطنة المتساوية نظمها مركز حرمون في إطار برنامجه للحوار الوطني السوري في كانون أول/ ديسمبر 2021<sup>(56)</sup>، وذلك على مرحلتين، ما قبل المرحلة الانتقالية، ومنذ بدئها.

أول مهمة أساس في مجال ترسيخ ثقافة المواطنة وقيمها هي التقاء القوى والهيئات السياسية الوطنية السورية التي تعمل من أجل تنفيذ قرار مجلس الأمن 2254 الخاص بالحل السياسي للقضية السورية كي تضع خطة عمل مشترك تتوخى تحقيق هذا الهدف من ناحية، وخطة الإعداد لوضعه موضع التنفيذ. ومن ضمن هذه الخطة الأخيرة، العمل على نشر ثقافة الديمقراطية وصنوها ثقافة المواطنة المتساوية باتخاذ خطوة عملية تقوم على متابعة العمل الذي بدأه حسان عباس في رابطة المواطنة عبر تكوين هيئة عليا تعمل على مواصلة «زرع وترسيخ قيم المواطنة ومتابعتها وحراستها مركزة على: (1) المؤسسات التعليمية والتربوية باعتبار أن المدرسة هي مصنع المواطنة الأول؛ (2) المؤسسات الإعلامية لتثقيف الناس ورفع مستوى وعيها بقيم المواطنة»<sup>(57)</sup>.

(56) برنامج الحوار الوطني، مركز حرمون للدراسات المعاصرة، المواطنة المتساوية في سورية الجديدة، قسم الدراسات، 20 كانون أول/ ديسمبر 2021. انظر:

<https://bit.ly/3JEiDEi>

(57) المرجع السابق.



لكن مثل هذا العمل المؤسسي المدني، بما أنه يقع على عاتق الهيئات والأحزاب السياسية الوطنية المعارضة اليوم، لا يعفي مراكز الأبحاث ووسائل الإعلام الوطنية من القيام بالمزيد من الدراسات المعمقة واقتراح التشريعات وخطط المناهج الدراسية الضرورية للمرحلة الانتقالية المقبلة ونشرها بين السوريين حيثما كانوا، على أوسع نطاق ممكن، داخل سورية وخارجها والتحريض على النقاش وتبادل الرأي حول شروط هذا المفهوم وقيمه ومقتضياته الأساس في حياة المجتمع.

أما المرحلة الانتقالية فهي التي يمكن، إذا ما وحدت أغلبية القوى السورية الوطنية السياسية كلمتها من أجل التوافق على بناء دولة مدنية ديمقراطية حديثة في سورية القادمة، أن تتيح للسوريين جميعاً أن يشاركوا يومياً مباشرة وعبر ممثلهم على قدم المساواة في وضع أركان دولتهم الجديدة: دولة الديمقراطية والمواطنة والعدالة والمساواة.



## المراجع العربية

### أ

- أبو الليل. سماح، إشكالية مفهوم المواطنة في الثقافة السياسية العربية، مجلة السياسة والاقتصاد، المقالة 9، المجلد 2، ملحق العدد 1، كانون الثاني/يناير 2019.
- الأحزاب السياسية في سورية، دار الرواد، مؤلف مجهول، دار الرواد، دمشق 1954.
- الإسلاميون وقضايا الدولة والمواطنة، مجموعة مؤلفين، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الجزء الأول بيروت 2016، والجزء الثاني بيروت 2017.

### ب

- برنامج الحوار الوطني، مركز حرمون للدراسات المعاصرة، المواطنة المتساوية في سورية الجديدة، قسم الدراسات، 20 كانون الأول/ديسمبر 2021.
- بن دوبة. شريف الدين، المواطنة مفهوم وتاريخ، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الوادي، العدد الثاني، تشرين الثاني/نوفمبر 2013.
- بناء السلام، الحوار السوري السوري، دليل مصطلحات ومفاهيم، ورقة محددات العقد الاجتماعي، World Council of Churches

### ح

- حنا، عبد الله، صفحات من تاريخ الأحزاب السياسية في سورية في القرن العشرين وأجواؤها الاجتماعية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت 2018.
- حزب الجمهورية، البرنامج السياسي العام، نيسان/أبريل 2014. [shorturl.at/tDLN5](http://shorturl.at/tDLN5)
- حوراني. أكرم، مذكرات، منشورات مدبولي، القاهرة، الطبعة الأولى، بلا تاريخ.

### خ

- خالد. محمد خالد، مواطنون لا رعايا، مؤسسة الخانجي، الطبعة السادسة، القاهرة 1958 (الطبعة الأولى 1951).

## د

- الدبس. مضر رياض، مفهوم المواطنة أو الصورة السيتزاني في المستقر الإيماني، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت/ عمان 2021.
- دليل المواطنة، إعداد الرابطة السورية للمواطنة بالتعاون مع بيت المواطن للنشر والتوزيع، دمشق 2016.
- الدغيم. طالب، المواطنة في سورية، قراءة في مفهوم المواطنة وممارساتها على ضوء التغييرات الدستورية في سورية بين عامي 1946 و1950، مركز إدراك للدراسات والاستشارات، أيلول/ سبتمبر 2017.
- الدستور السوري: قراءات وخيارات (دراسات قانونية)، مجموعة من المؤلفين، مركز حرمون للدراسات المعاصرة ودار ميسلون للطباعة والنشر والتوزيع، غازي عنتاب، 2018.
- دستور سورية (الجمهورية العربية السورية) الصادر عام 2012، موقع منظمة (constituteproject.org).

## ر

- رايسنر. يوهانس، الحركات الإسلامية في سورية، محمد إبراهيم الأتاسي (مترجمًا)، رياض الرئيس للكتب والنشر، بيروت 2005.

## ز

- زيدان. د. رغداء، المواطنة في سورية بين الواقع وما يجب أن يكون، مركز حبر للدراسات، 30 أيار/مايو 2020.
- زيود. زينب، مفهومات المواطنة في كتب التربية القومية الاشتراكية للمرحلة الثانوية في سورية (دراسة تحليلية)، مجلة اتحاد الجامعات العربية للتربية وعلم النفس، المجلد التاسع، العدد الرابع 2011.

## س

- سنان. برا، إشكالية المواطنة/ الرعية في التراث السياسي الإسلامي، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين 2016.
- سيل. باتريك، الأسد، الصراع على الشرق الأوسط، دار الساق، لندن 1988.



## ش

- شاما. سيمون، مواطنون حكايات الثورة الفرنسية، حسام الدين خضور (مترجمًا)، كلمة . المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت 2009.
- الشهبندر. عبد الرحمن، القضايا الاجتماعية الكبرى في العالم العربي، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، 2019.
- شنابر دومينيك، ياشوليه كريستيان، ما المواطنة؟ سونيا محمود نجا (مترجمة)، المركز القومي للترجمة، القاهرة، 2016.

## ص

- صافي. لؤي، الحرية والمواطنة والإسلام السياسي، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، دار المجتمع المدني والدستور، بيروت 2012.
- صافي. لؤي، دولة المواطنة، الأسس الاجتماعية الضرورية لقيام عقد اجتماعي وحياء دستورية، عين الشرق لدراسة السياسات، ألمانيا 2020.
- صخري. محمد، ملف شامل عن المواطنة، (المفهوم، الأسس، الأهداف)، أربعة أجزاء، الموسوعة الجزائرية للدراسات السياسية والاستراتيجية، حزيران/ يونيو 2019. <https://www.politics-dz.com>
- الصلابي. علي محمد محمد، المواطنة والوطن في الدولة الحديثة المسلمة، الطبعة الأولى، 2014.

## ع

- عبد الرحمن. حسام الدين، الهويات الوطنية في المناهج المدرسية السورية (جدل المتخيل والواقع)، مركز مداد للأبحاث والدراسات، 2017. انظر الرابط: <http://www.dcrs.sy>
- العظم. خالد، مذكرات خالد العظم، ثلاثة أجزاء، الطبعة الثالثة، الدار المتحدة للنشر، بيروت 1973.
- علي. د. حيدر إبراهيم، التيارات الإسلامية وقضية الديمقراطية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 1996.

## غ

- غليون. برهان، نقد السياسة، الدولة والدين، الطبعة الثانية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت 1993.

## ف

- فرزات. محمد حرب، الحياة الحزبية في سوريا، دراسة تاريخية لنشوء الأحزاب السياسية وتطورها بين 1908. 1955، دار الرواد، 1955
- فضل. قدري، منظمات المجتمع المدني ودورها في تعزيز مفهوم المواطنة في فلسطين، أطروحة لنيل الماجستير في التخطيط والتنمية/ كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2013.

## ق

- القسام. يحيى سليمان، موسوعة سورية، البنية والبناء، دمشق 2007.
- قرواني. خالد، الاتجاهات المعاصرة للتربية على المواطنة، جامعة القدس المفتوحة، منطقة سلفيت التعليمية، (بلا تاريخ).
- القرضاوي. يوسف، الوطن والمواطنة في ضوء الأصول العقدية والمقاصد الشرعية، بلا تاريخ.

## ك

- الكواري. علي خليفة وآخرون، المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 2004.

## م

- مناع. هيثم، المواطنة في التاريخ العربي الإسلامي، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، سلسلة مبادرات فكرية، القاهرة 1997.
- منظمة اليوم التالي لدعم الانتقال الديمقراطي في سوريا (<https://tda-sy.org/?lang=ar>)، انطباعات السوريين والسوريات حول المواطنة والهوية، (استطلاع رأي)، أيلول/ سبتمبر 2021.
- المواطنة والمكونات الاجتماعية في المنطقة العربية، كتاب جماعي، منتدى البدائل العربي للدراسات ومنظمة هيغوس، توزيع: روافد للنشر والتوزيع، 2015.



- المطلق. خالد، أهم الأحزاب والهيئات والتيارات التي ظهرت في الثورة السورية، مركز حرمون للدراسات المعاصرة، قضايا، 20 كانون الثاني/يناير 2021. انظر: <https://bit.ly/3tH9VzC>

## ن

- النمر. محمد نور، المواطنة في المناهج الدراسية السورية، يوسف سلامة (مشرفاً)، مركز حرمون للدراسات المعاصرة، غازي عنتاب، تركيا، 2018.

## هـ

- هويدي. فهد، مواطنون لا ذميون، دار الشروق، الطبعة الثانية، القاهرة 1990.

## المراجع الأجنبية

- Dominique Schnapper, Qu'est-ce que la Citoyenneté ? Folio actuel, Février 2000.
- Ecole et citoyenneté, Un défi multiculturel, sous la direction de : Yves Lenoir, Constantin Xypas, Christian Jamet, Edition Armand Colin, Paris 2006.
- Initiation à la citoyenneté de l'Antiquité à nos jours, Sophie Hasquenoph, Ellipses poche, Paris 2015.
- Le sacre du citoyen : Histoire du suffrage universel en France, Pierre Rosanvallon, Folio histoire, mars 2001.
- Marco Martiniello, La citoyenneté à l'aube du 21e siècle, questions et enjeux majeurs, Les Editions de l'université de Liège.
- La Participation citoyen, Enjeux et outils d'engagement démocratique, Véronique Morel, Dossiers d'Experts, Editions Territorial, 2019.

## مركز حرمون للدراسات المعاصرة

هو مؤسسة بحثية مستقلة، لا تستهدف الربح، تُعنى بإنتاج الدراسات والبحوث السياسية والاجتماعية والفكرية المتعلقة بالشأن السوري خاصة، والصراع الدائر في سورية وسيناريوهات تطوره، وتهتم بتعزيز أداء المجتمع المدني، ونشر الوعي الديمقراطي. كما تهتم أيضاً بالقضايا العربية، والصراعات المتعلقة بها، وبالعلاقات العربية الإقليمية والدولية. يُنفذ المركز مشاريع ونشاطات، ويُطلق مبادرات من أجل بناء مستقبل سورية، على أسس وقيم الديمقراطية والحرية والمساواة وحقوق الإنسان وقيم المواطنة المتساوية، ويسعى لأن يكون ميداناً للحوار البناء، وساحة لتلاقح الأفكار.

أبحاث سياسية

أبحاث اجتماعية

أبحاث اقتصادية

ترجمات

أبحاث قانونية

[www.harmoon.org](http://www.harmoon.org)

مركز حرمون للدراسات المعاصرة  
Harmoon Center for Contemporary Studies  
Harmoon Arařtırmalar Merkezi

Doha, Qatar Tel. (+974) 44 885 996 PO.Box 22663  
Istanbul, Turkey Tel. +90 (212) 813 32 17 PO.Box 34055  
Tel. +90 (212) 524 04 05